مائه سوأل و جواب حول الكتابة و الكتاب و المكتبات و جوابها



بقلم

سماحة الشيخ محمد اسحاق الفياض

(دام ظله)

بسم الله الرحمن الرحیم

مائهٔ سؤال و جواب حول الکتابهٔ و الکتاب و المکتبات و جوابها

کاتب:

محمد اسحاق فیاض کابلی

نشرت فی الطباعهٔ:

المیزان للطباعهٔ و التصمیم

رقمی الناشر:

مرکز القائمیهٔ باصفهان للتحریات الکمبیوتریهٔ

الفهرس

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها

اشاره

نام کتاب: مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها

موضوع: فقه استدلالی

نویسنده: کابلی، محمد اسحاق فیاض

تاریخ وفات مؤلف: ه ق

زبان: عربی

قطع: وزیری

تعداد جلد: ۱

ناشر: المیزان للطباعه و التصمیم

تاریخ نشر: ه ق

نوبت چاپ: اول

مکان چاپ: نجف اشرف- عراق

سؤال (۱):

اشاره

يلجأ البعض ممن يتابعون الصحف اليوميه و المجلات الأسبوعيه و غيرها إلى الاتفاق مع أصحاب المكتبات أو العاملين فيها لتصوير مقالات معينه أو أعمده مخصصه من هذه المطبوعات تهربا من شرائها- أى أنهم يستلون ما يريدون منها بطريقه التصوير- فهل يجوز هذا العمل بالنسبه لهؤلاء إذا كانت الشركات التى تصدر هذه الصحف و المجلات لا تقبل ذلك لأنه ليس من صالحها؟

الجواب:

إذا كانت المقالات المذكوره و المجلات ملكا لأصحاب المكتبات فلهم أن يتصرفوا فيها ما شاءوا من التصوير و الاستنساخ و غيرهما كما أن لهم أن يأذنوا لغيرهم بذلك لأن حق التاليف و إن كان ثابتا لدى العقلاء إلا أنه لما كان من الحقوق المستحدثه

و غير المرتكزه فى النفوس بحسب الفطره فلا ـ يمكن أثبات إمضاء الشرع لها حتى يكون حقا شرعيا و أما العاملون فى هذه المكتبات فحيث أنهم لا يكونون مالكين للمقالات أو المجلات المذكوره فلا يحق لهم أن يأذنوا بالتصرف فيها و أما إذا كانت امانه عندهم بغرض بيعها و نشرها فلا يجوز لهم التصرف فيها بالتصوير و الاستنساخ لأنه تصرف فى مال الغير بدون أذنه.

سؤال (٢):

اشاره

و هل يكون صاحب المكتبه أو العامل الذى يعمل لديه قد ارتكب محذورا شرعيا فى هذه الحاله؟ مع العلم أنه قام بتصوير هذه

المقالات فقط، و من ضمن عمله اليومى و هو تصوير الأوراق بواسطه جهاز تصوير المستندات.

الجواب:

يظهر جوابه من جواب السؤال الأول.

سؤال (٣):

اشاره

هل يجوز لصاحب المكتبه أو أى عامل فيها الاستفاده من هذه المجلات و الصحف و ذلك بقراءتها و مطالعتها دون القيام بشرائها فيما إذا كانت هذه الشركات المصدره لا ـ تقبل ذلك؟ خصوصا إذا كانت مغلفه بالبلاستيک حيث يقوم العامل بنزع البلاستيک للاطلاع على المجله أو المطبوع و من ثم إعادته كما كان ... علما أن هذه المجلات و الجرائد ليست ملكا للمكتبه لأنها تباع بنظام التصريف و ما يتبقى يتم أخذه من قبل الشركه الموزعه، و نسبه معينه من الربح للمكتبه تكون على ما يتم بيعه فقط.

الجواب:

لا يجوز لصاحب المكتبه او العامل فيها الاستفاده من هذه المجلات و الصحف و الجرائد بقراءتها إذا استلزمت التصرف فيها طالما لم يكن أصحابها راضين بذلك.

سؤال (٤):

اشاره

بعض أصحاب المكتبات يقومون بتأجير المجلات الأسبوعيه أو الفصليه لبعض المستفيدين من القراء و يأخذ منهم مبالغ ماليه طوال فتره التأجير- خلال أسبوع إذا كانت المجله أسبوعيه- أو خلال ثلاثه أشهر إذا كانت المجله ربع سنويه- و عند انتهاء

المده يجمع صاحب المكتبه هذه المجلات لإرجاعها إلى الشركه الموزعه عند ما يحضر المندوب لأخذ الأعداد

السابقه و استبدالها بالأعداد الجديده من هذه المجلات، و يدعى صاحب المكتبه للموزع أنه لم يتم بيع أى نسخه منها، ثم يعود مره أخرى بتأجير الأعداد الجديده من هذه المجلات و هكذا ... ما رأى الشرع فى تصرف هذا الشخص و هو يقوم بهذا العمل؟

الجواب:

لا يجوز مثل هذا التصرف فإنه خيانه للأمانه.

سؤال (۵):

اشاره

هل يجوز للمكتبات بيع المجلات و الصحف و الكتب التى تعرض صور النساء و هن سافرات و كاشفات لأجزاء من أجسادهن كشعورهن و أيديهن و أعناقهن و سيقانهن و يلبسن الملابس الضيقه التى تكشف عن تفاصيل أجسادهن؟ علما إن غالبيه المكتبات و القرطاسيات فى مجتمعاتنا تعرض هذه المجلات و الصحف للبيع بحجه جلب الزبائن و ترغيبهم فى ارتياد هذه المكتبات و القرطاسيات.

الجواب:

يجوز البيع فى نفسه و لا بأس به، و صور النساء السافرات فيها لا تمنع عن صحه بيعها نعم إذا ترتبت عليه مفاسد أخلاقيه عامه فى البلد فللحاكم الشرعى أن يمنع ذلك.

سؤال (۶):

اشاره

هل يجوز للمكتبات بيع الكتب التى تتعرض للإسلام عموما أو لمذهب أهل البيت (ع) و معتنقه بالتكفير و وسمهم بأهل البدع و الضلاله؟ و هل يجوز الشراء مطلقا من هذه المكتبات؟ و هل تنصحون بالتحاور مع أصحاب هذه المكتبات بالتى هى أحسن للتوقف عن بيع مثل هذه الكتب؟ و ما ذا لو كان التحاور معهم يسبب الضرر للطرف المحاور؟

الجواب:

لا- يجوز بيع الكتب المذكوره و نشرها بصوره عامه لأنها من أظهر مصاديق كتب الضلاله التى تتضمن الأكاذيب و الدعاوى

الباطله على المذهب و الطائفه و توجب تشويه صوره الطائفه بشكل عام و أما شراؤها للاطلاع عليها و ردها منطقيا فلا بأس به كما أنه لا بأس بالدخول فى الحوار مع أصحاب هذه الكتب بالحكمه و الموعظه الحسنه و بكلام منطقى موضوعى بدون الشتم و السب.

سؤال (۷):

اشاره

هل يجوز للمسلم الموالى لآل البيت (ع) أن يشترى أمثال هذه الكتب ليتعرف على شبهات أصحابها و من ثم الرد عليها؟ أم أن ذلك متوقف على العلماء القادرين على فهم هذه الشبهات و لديهم المقدره العلميه للرد عليها؟

الجواب:

يجوز شراؤها للاطلاع عليها و ردها شريطه أن يكون متمكنا من ردها و إبطال الشبهات فيها بشكل مقبول واقعى علمى.

سؤال (۸):

اشاره

بعض الكتاب يشترون المصادر و المراجع حول مواضيع معينه و يشرعون بكتابه أبحاثهم و دراساتهم و قد استلوا الكثير من الأفكار و الاقتباسات من المصادر و المراجع، و لكنهم لا يشيرون إلى هذه المراجع و المصادر فى هوامش كتابهم- خلافا للأمانه العلميه المتعارف عليها فى مناهج البحث العلمى-، هل يرتكبون بهذا العمل محذورا شرعيا؟ و هل يجوز لدار النشر طباعه كتبهم إذا علمت بهذا الامر؟ و هل للمكتبه بيع هذه الكتب إذا علم صاحبها بذلك؟

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۶

الجواب:

لا محذور فيه لأن الأمانه العلميه ليست كالأمانه الماليه بحيث يكون التصرف و التحقيق حولها و الاقتباس منها خيانه و من هنا لا مانع من شراء المصادر و المراجع حول مواضيع خاصه و الاستفاده منها كما و كيفا بدون الإشاره إليها فى هوامش كتاباتهم كما أنه لا مانع شرعا من نقل أفكار خاصه بدون الإشاره إلى اسم صاحبها و بذلك يظهر حال المسائل الآتيه.

سؤال (۹):

اشاره

بعض المكتبات تتفق مع بعض الكتاب على عرض كتبهم لديها لبيعها بنظام التصريف مقابل نسبه معينه تقتطعها من قيمه ما يباع منها، و قد تصل هذه النسبه حسب المتعارف فى كثير من دور النشر و التوزيع إلى ۴۰٪، و لكن الذى يحصل عاده لدى دور

النشر او المكتبات أنها تستلم مبالغ المبيع و تتأخر كثيرا فی صرف ما يستحق للمؤلف و قد تمر الأيام و الأسابيع و الشهور و بعض الأحيان السنوات حتی يضيع حق المؤلف و لا يحصل علی أی شی ء، و إن حصل علی شی ء فإنه يحصل عليه بعد اللتيا و التی، و بعض دور النشر يقومون بتخزين هذه الكتب فی مخازنهم و يهملون فی عمليه الحفاظ عليها إلی أن تتلف، ثم يعتذرون لأصحابها بأنه أصابها التلف فتدخل ضمن بند (التالف) فلا حق لصاحبها بمطالبته بقيمتها ... و كثير من الكتاب يعانون من هذه الحاله، ما رأی سماحتكم بالنسبه لدور النشر أو المكتبات عند ما يقومون بهذا التصرف؟

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ٧

الجواب:

علی أصحاب المكتبات و دور النشر و التوزيع أن يقوموا بتصريف الكتب و بيعها و نشرها علی طبق الشروط و المقررات بينهم و بين الكتاب و المؤلفين فی ضمن عقد الجعاله بينهما و لا يجوز لأی منهما التخلف عن هذه الشروط و المقررات فعلی المكاتب تسليم ثمن الكتب فی الوقت المقرر بينهما أو عند المطالبه إلا إذا رضی المؤلف بالتأخير أو أشترط عليه ذلك كما أن علی هذه المكتبات و دور النشر المحافظه علی الكتب و عدم التساهل و التسامح فی حفظها و أما إذا تلفت هذه الكتب عندهم فإن كان تلفها

مستندا إلى تقصيرهم و تساهلهم فى حفظها فعليهم ضمانها و إلا فلا لأنهم أمناء.

سؤال (۱۰):

اشاره

يلجأ البعض إلى المكتبات التجاريه و يتصفحون المصادر و المراجع و فى الأثناء يدونون فى مفكراتهم الخاصه من هذه المصادر و المراجع ما يحتاجون إليه لكتاباتهم أو خطبهم و محاضراتهم، كل ذلك خلسه دون علم صاحب المكتبه و دون استذان ... ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

لا- يجوز مثل هذه التصرفات بدون علم صاحب المكتبه و الاستئذان منه إلا- إذا كانت أمثال هذه التصرفات متعارفه و كان صاحب المكتبه راضيا بها مسبقا.

سؤال (۱۱):

اشاره

أحد الكتاب ينتهز الفرص حيث يقوم بسرقه فكره معينه من كاتب آخر و يسرع إلى تنفيذها و من ثم ينسبها إلى نفسه، و بالتالى

يفاجئ الآخر أن فكرته التى كان ينوى تنفيذها و الشروع فيها قد سرقت، ما رأى سماحتكم فى ذلك؟

الجواب:

لا بأس بسرقه الأفكار و النظريات و تدوينها فى كتاباتهم، نعم لا يجوز نسبتها إليهم لأنه كذب.

سؤال (۱۲):

اشاره

هل ترون حقوق للمؤلف و الناشر؟ علما أن هذا الحق متعارف عليه فى جميع وزارت الإعلام و دوائر الطبع فى مختلف الدول، و يندرج ضمن قوانين حقوق المؤلف و حق الابتكار.

الجواب:

مر أنه لم يثبت حق النشر للمؤلف و الناشر شرعا و إن كان ثابتا لدى العقلاء على أساس أنه لا طريق لنا إلى احراز إمضاء الشارع للحقوق المستحدثه بين العرف و العقلاء فى الأزمنه المتأخره عن أزمنه التشريع.

سؤال (١٣):

اشاره

و ما رأى سماحتكم حول موضوع حقوق الابتكار و الإبداع العلمى فى العلوم التطبيقيه أو العلوم البحته و الاكتشافات فى الكيمياء و الفيزياء و ما أشبه؟

الجواب:

تقدم أنه لم يثبت شرعا و حينئذ فلا مانع من الاستفاده من هذه الابداعات و الابتكارات و ان لم يكن المبدع راضيا بالاستفاده منها لأنها ليست تصرفا فى ملكه و لا حقه شرعا.

سؤال (١۴):

اشاره

بعض دور النشر عند ما تتبنى لأحد المؤلفين كتابا مقابل ١٠٪ من عدد النسخ (مثلا) هل يحق لها إعاده طباعه الكتاب مره أخرى

دون علم المؤلف و دون حصوله على النسبه المقرره له كما حصل فى المره الأولى؟

الجواب:

نعم يحق لدور النشر إعاده طباعه الكتاب مره اخرى بدون الحصول على موافقه المؤلف.

سؤال (١۵):

اشاره

بعض القطاعات العامه- و هى ملك عام- تقوم بعمل اشتراك فى بعض الصحف اليوميه، و بالطبع يتم عمل مخصص مالى لهذا الغرض من ميزانيه هذا القطاع- أى القطاع العام- و من ثم يستفيد المدراء و بعض الموظفين من قراءه هذه الصحف، هل يجوز لهؤلاء المدراء أو الموظفين أخذ هذه الصحف لأنفسهم- أى يمتلكونها- علما أنها اشتريت بمال هذا القطاع العام و من المتعارف عليه أن يتم حفظ نسخه أو أكثر من هذه الصحف بعد ذلك فى أرشيف هذا القطاع- من باب حفظ المعلومات للرجوع إليها وقت الحاجه- و لكن الحاصل أن المدراء أو الموظفين يأخذونها لأنفسهم ... ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

لا يجوز التصرف فى المال العام فى غير الموارد المسموح بها شرعا و عليه فلا يجوز لهؤلاء الموظفين أخذ الصحف المشتراه

بالمال العام أو نحوها لأنفسهم.

سؤال (۱۶):

اشاره

و ما ذا لو كانت هذه الصحف التى تشترى لهذا القطاع الخاص أو العام يندرج تحت بند «المصاريف النثريه» و من هذه

المصاريف ما يتم استهلاكه بعد استعماله فلا قيمه اعتباريه له بعد ذلک، و بالتالى لا يطلب الاحتفاظ بها بعد الاستعمال؟

الجواب:

فى هذه الحاله يجوز أخذها.

سؤال (۱۷):

اشاره

بعض الكتب لها فائده كبيره للمجتمع و للأمه، هل يجوز لبعض المؤمنين من أصحاب المكتبات القيام بطباعتها و من ثم بيعها لتعميم الفائده، دون أخذ الإذن من أصحاب هذه الكتب- خصوصا إذا تعذر عليهم أخذ الإذن منهم- علما أنه يتخوف على أصحاب دور النشر الوقوع فى مشاكل قانونيه فيما إذا تقدم صاحب الكتاب أو ورثته برفع قضيه لدى المحاكم المختصه؟

الجواب:

إذا كان الكتاب ملكا لصاحب المكتبه كما هو الظاهر جاز له شرعا أن يقوم بطبعه و نشره لما تقدم من أن حق التأليف لم يثبت شرعا.

سؤال (۱۸):

اشاره

هل يجوز الاستفاده من الصحف فى أغراض أخرى كأن يتم الأكل عليها، أو استخدامها لتنظيف الزجاج أو تغليف العلب و ما إلى ذلک، علما أن هذه الصحف لا تخلو من لفظ الجلاله أو اسم النبى محمد (ص) أو أسماء الأئمه (ع) أو آيات قرآنيه و أحاديث شريفه؟

الجواب:

إذا علم إجمالا بأن فى الصحف المذكوره اسم الجلاله أو الآيات القرآنيه أو أسماء الأنبياء و الأئمه (ع) لم يجز استعمالها فى

الأغراض التی تکون هتکا و تحقیرا لها.

مائه سؤال و جواب حول الکتابه و الکتاب و المکتبات و جوابها، ص: ١١

سؤال (١٩):

اشاره

هل یجوز علی الخطیب أو المحاضر حفظ مقاطع و موضوعات من کتب معینه و إلقائها علی الجمهور دون الإشاره إلی المصادر و المراجع التی استفاد منها هذه المقاطع و هذه الموضوعات؟ علما أن عدم الإشاره إلی هذه المصادر و هذه المراجع قد یوهم الجمهور أن هذا الخطیب أو المحاضر قد أعد موضوع خطابه من اجتهاده الشخصی و لکن فی الواقع إن موضوع خطابه من اجتهاد عالم أو کتاب آخر ... ما رأی سماحتکم؟

الجواب:

لا ـ یجب علی الخطیب أو المحاضر بیان مصادر خطابته و الإشاره إلیها کما لا یجب علی المؤلف بیان مصادر ما یجمع فی کتابه من النظریات و الآراء و الإشاره إلیها فی هوامش کتابه، و توهم الناس أن ذلک من اجتهاده لا أثر له إذ لا یجب علیه أن یدفع توهم الناس عن نفسه فی مقام التألیف أو إلقاء الخطابه و المحاضره.

سؤال (٢٠):

اشاره

تعمد وزارات الإعلام فی بعض الدول العربیه و الإسلامیه إلی مراقبه ما یدخل إلی أراضیها من الکتب، و إذا وجدوا کتبا عن مذهب آل البیت (ع) یصادرون هذه الکتب و یتلفونها بالحرق فیما بعد.. لذا یعمد بعض المؤمنین إلی اللجوء لأسالیب أخری لإدخال هذه الکتب و لکنها تسبب لهم مخاطر کبیره.. هل یجوز لهم ذلک رغم علمهم بخطوره عملهم و نتائجه السلبیه؟

مائه سؤال و جواب حول الکتابه و الکتاب و المکتبات و جوابها، ص: ١٢

الجواب:

إذا کان فی اللجوء إلی تلک الأسالیب مخاطر کبیره أو نتائج سلبیه بالنسبه إلی المذهب لم یجز.

سؤال (٢١):

اشاره

هل یجوز شراء الکتب و المجلات و الصحف الأجنبیه التی تصدر من شرکات یملکها یهود أعداء للإسلام؟.. و إذا کان شراء هذه الکتب و المجلات و الصحف من أجل معرفه ما یکتب أعداء الإسلام و الأمه الإسلامیه و بالتالی معرفه ما یفکرون فیه" من

باب: من عرف لغه قوم أمن شرهم" ... ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

لا بأس بشراء هذه المجلات أو الصحف و لا سيما إذا كان الشراء بغرض صحيح عقلائى كما فى السؤال.

سؤال (۲۲):

اشاره

بعض الكتاب يبحث فى موضوعات حساسه جدا قد تساهم بطريقه مباشره أو غير مباشره فى التفرقه بين أبناء الأمه الواحده، كان يبحث مثلاً فى الخلافات بين التيارات الإسلاميه فيتحدث عن العالم الفلانى و المرجع الفلانى و الكاتب الفلانى و يعتمد فى حديثه على الترجيح و بسط الاتهامات لهذا أو ذاك، كما أنه قد يتصيد أى شى ء يمكن أن يفسر بطريقه خاطئه فيصنع منه هذا الكاتب شيئا كبيرا قد يشوش أفكار الناس فتتزلزل ثقه الناس بهذا العالم أو ذاك ... برأيكم هل يجوز شراء أمثال هذه الكتب؟ و هل يجوز حقا قراءتها؟ و هل يجب الرد عليها و على أصحابها بكتابات موضوعيه هادفه؟

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۱۳

الجواب:

لا يجوز شراء أمثال هذه الكتب و نشرها بشكل عام فإن فيه مفسده كبيره حيث أنها تؤثر فى نفوس الناس و توجب تزلزل ثقتهم بالعلماء و فى نهايه المطاف بالدين و المذهب و أما نقد هذه الكتب فهو لازم بشكل علمى و موضوعى و بيان مصادرها و مغالطاتها و أباطيلها بصوره دقيقه واقعيه بدون التوصل إلى الشتم و السب.

سؤال (۲۳):

اشاره

بعض دور النشر تطبع الكتب الإسلاميه الهادفه، و بعض الأحيان تطبع كتبا عليها الكثير من الملاحظات فى مضامينها و توجهات أصحابها حيث يمكن أن تكون هذه الكتب مضله، و حجه هذه الدور أنها دور تجاريه تطبع لمن يدفع.. ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

إذا كانت تلك الكتب من كتب الضلال فلا يجوز طبعها و نشرها و أما إذا لم تكن منها و لكن توجد فيها مطالب باطله غير مؤثره فى نفوس الناس كما هو الحال فى كثير من الكتب المنتشره فى أسواق المسلمين فيجوز طبعها و نشرها.

سؤال (۲۴):

اشاره

هل تجيزون طباعه الكتب الإسلاميه الهادفه التى تتطرق لموضوعات يحتاج إليها الناس فى حياتهم اليوميه و ذلك من الخمس الشرعى، بحيث يتفق الكاتب مع أحد وكلائكم لتمويل طباعه الكتاب من مبلغ الخمس الذى سيدفعه للوكيل عند حلول رأس سنته، أم أنه يلزم أخذ إجازه خاصه من سماحتكم لهذا الموضوع؟

الجواب:

لا يلزم أخذ أجازه خاصه منا إذا رأى وكيلنا صلاحا فى ذلك.

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ١۴

سؤال (٢۵):

اشاره

أحد المؤمنين حصل على مبلغ من المال من فاعل خير على أن يتم صرفه على أيتام المسلمين، علما أن هذا المبلغ من غير الخمس و هو يعتبره تبرعا أو صدقه، هل يجوز إعطاء المبلغ لوكيلكم الشرعى لتمويل طباعه الكتب الإسلاميه الهادفه التى تتطرق لموضوعات يحتاج إليها عامه الناس بحيث تعم الفائده للجميع؟ أم أن المبلغ يجب صرفه على أيتام المسلمين كما طلب هذا الشخص فاعل الخير؟

الجواب:

نعم يجوز إعطاء المبلغ لوكيلنا غايه الأمر إن عين فاعل الخير مورد صرفه كأيتام المسلمين فعليه صرفه فيه و إن لم يعين فله أن يصرفه فى مطلق الأمور الخيريه مع مراعاه الأهم فالأهم.

سؤال (٢۶):

اشاره

اعتاد الكثير من المثقفين على استعاره الكتب من آخرين لمدد محدده و لكنهم يتأخرون فى ردّ هذه الكتب، و بعضهم يفرط فى التأخير إلى سنوات عده حتى ييأس صاحبها أو ينسى، و إذا تذكر ذلك و طالب بحقه لا يحصل عليه بحجه أنها ضاعت أو أخذها منهم شخص آخر إلى آخر قائمه الأعذار المعتاده، ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

لا يجوز لهم تأخير رد هذه الكتب إلى أصحابها عن المده المحدده فإذا أخروا ردها تسامحا و تساهلا فعليهم الإثم و إذا ضاعت الكتب فعليهم الضمان أيضا.

سؤال (٢٧):

اشاره

هل یجوز تکثیر الکتب و النشرات الإسلامیه الهادفه و ذلک بطریقه التصویر و من ثم بیعها أو توزیعها مجانا دون أخذ إذن من أصحابها

أو دور النشر التی طبعتها، علما أن هذه الکتب و النشرات قد تکون ممنوعه فی بعض الدول، و مع العلم أن تکثیر هذه الکتب و النشرات تزید المجتمع وعیا و معرفه بعقیدته و تبصر الجیل الجدید و تمنحه ثقافه إسلامیه أصیله؟

الجواب:

نعم یجوز و قد تقدم أنه لم یثبت لأصحابها أو دور النشر حق المنع عن ذلک شرعا فإذا اشتری شخص من هذه الکتب أو النشرات فله أن یقوم بتکثیره بالتصویر و الاستنساخ أو الطبع و نشره.

سؤال (۲۸):

اشاره

ینبهر بعض المثقفین فی مجتمعاتنا بکثیر من النظریات الغربیه فی الثقافه و الفکر و الأدب إلی درجه أنهم یتبنون هذا الاتجاه فی حیاتهم بینما یتجاهلون نوعا ما منابع الثقافه و الفکر الأصیل فی تراثنا الإسلامی العظیم، و إذا خاطبهم المؤمنون فی هذا الشأن یکون ردهم فیه من التصنیف ما فیه، کما أنهم یکیلون التهم للمتدینین بالرجعیه أو التقلیدیه، و هذا خلاف الواقع فکلنا نعلم أن الحوزه العلمیه و مدرسیها یحافظون علی الدین الإسلامی و یدعون إلی الاطلاع علی الفکر الآخر مع مقارنته بالمنهج الإسلامی و إثبات الحق و إبطال الباطل.. ما رأی سماحتکم فی أمثال هؤلاء المثقفین؟ و بما ذا تنصح المؤمنین لمواجهتهم؟

الجواب:

منشأ ذلک أمور:

الأول/ عدم اطلاع هؤلاء علی التراث الإسلامی و ثقافته.

الثانی/ رؤیتهم تقدم الغرب فی الثقافه و التقالید.

الثالث/ تأثیر الإعلام المضلل علی الإسلام و المسلمین، أما وظیفه المؤمنین فی المواجهه معهم فلا بد أن تکون بالحکمه و الموعظه الحسنه و بکلام طیب و حسن مع طلاقه الوجه فإن ذلک یورث المحبه و یؤثر فیهم و أما وظیفه العلماء مع هؤلاء فهی الإرشاد إلی الدین الإسلامی و ثقافته و قیمه الإنسانیه المعتدله و بیان أنه الدین الوحید الذی یحل مشاکل الإنسان الکبری و

يزوده بالطاقه النفسيه الكبيره و الملكات الفاضله و الاخلاق الحميده على أساس أن للثقافه الإسلاميه التى هى عباره عن الوظائف الإلهيه العمليه دور كبير فى تربيه الإنسان لأنها تجهز الإنسان بغريزه الـدين و تزود إيمانه باللّه وحـده لا شـريك له و هذا الإيمان يهذب سلوك الإنسان فى الخارج فى كافه الاتجاهات: الفرديه و الاجتماعيه و العائليه و

الاقتصاديه و الثقافيه و هكذا بينما الثقافه المبتذله فى الغرب تجهز الإنسان بالغرائز الحيوانيه و الشهوات النفسانيه و تسقطه عن القيم و المثل الإنسانيه، نعم على شبابنا الذين يهاجرون إلى الغرب للدراسه العليا الاهتمام الجاد و السعى الحثيث بتزويد أنفسهم بالتقنيات العاليه و التكنلوجيا المتقدمه فى الطب و الهندسه و علم الفضاء و الاقتصاد و هكذا مع اهتمامهم بالحفاظ على تقاليدهم الإسلاميه و ثقافتهم الإنسانيه حتى إذا رجعوا إلى بلدانهم قدموا لها خدمه علميه و تقنيه عاليه كل فى مجال اختصاصه لتطويرها خطوه فخطوه لكى يصبح مجتمعهم فيها من المجتمعات المتقدمه.

سؤال (٢٩):

اشاره

بعض الكتب الإسلاميه الهادفه يكتبها أصحابها بأسلوب قد لا يفهمه الكثير من الناس و قد أعتمد مؤلفوها على أن تكون للنخبه من المثقفين و المفكرين فى المجتمع، ما رأى سماحتكم فيمن يقوم بتلخيص و تبسيط هذه الكتب و من ثم طباعتها ليستفيد منها عامه المجتمع، هل يلزم أخذ الإذن من أصحاب هذه الكتب؟

الجواب:

لا- يجب أخذ الإذن من أصحاب هذه الكتب لما تقدم من أنه ليس لهم حق المنع شرعا من طبعها و نشرها و كذلك من تلخيصها لأن كل ذلك ليس تصرفا فى ملكهم و لا فى حقهم شرعا.

سؤال (٣٠):

اشاره

بعض الشركات الاستثماريه تقوم بتدوير الورق حيث تجمعه من القمامه و ما إلى ذلك و من ثم تقوم بإعاده تدوير صناعته و تحويله إلى ورق صالح للاستعمال مره أخرى، هل يجوز شراء هذا الورق من قبل المطابع و دور النشر لطباعه المصحف الشريف أو الكتب الدينيه؟ مع العلم أن هذا الورق كان مستهلكا و مرميا فى المزابل و أماكن حفظ القمامه، و قد يكون مطبوع عليه ما ينافى الآداب الدينيه أو ما ينافى تعاليم الإسلام بشكل عام.

الجواب:

نعم يجوز شراؤه و لا مانع من استعماله فى طباعه المصحف و الكتب الدينيه إذا لم يعلم بنجاسته أو أنه طهر أثناء عمليه صناعته و تحويله إلى ورق جديد و أما كون المطبوع عليها ما ينافى الآداب الدينيه أو

التعاليم الإسلاميه فهو قد زال بزوال موضوعه و هذا ورق جديد لم يكن مكتوبا عليه ما ينافى الآداب.

سؤال (۳۱):

اشاره

بعض دور النشر تطبع قصصا مصوره عن الأنبياء و الأئمه (ع) ... هل يجوز إظهار رسومات تقريبيه تمثل الأنبياء و الأئمه (ع) حسبما ورد فى الروايات عن أوصافهم؟

الجواب:

الاظهر جواز تصوير الإنسان و ترسيمه و لكنه ليس بحسن.

سؤال (۳۲):

اشاره

اعتاد بعض الكتاب طباعه كتب الأدعيه و يكتبون عليها أنها من إعدادهم، مع العلم أن كتب الادعيه من إعداد بعض العلماء الأعلام على أساس أنهم يروونها غيرهم لكونهم من المجتهدين أو ممن يحملون إجازات روايه ما يصح عن الرسول (ص) و أئمه أهل البيت (ع)، بينما نلاحظ أن بعض الكتاب ينقلون الأدعيه و يؤلفون كتبا و تصنيفات لهذه الأدعيه و هم لا يحملون أى إجازه للروايه من أى مرجع من المراجع، هل يشترط حصولهم على إجازه الروايه؟ و هل يجب عليهم ذكر المصادر التى اعتمدوا عليها؟

الجواب:

لا يشترط حصولهم على إجازه الروايه كما أنه لا يجب عليهم ذكر المصادر التى اعتمدوا عليها فى النقل.

سؤال (۳۳):

اشاره

بعض المكتبات و مخازن الكتب أو دور النشر يريد أصحابها تناول بعض الكتب من رفوف مرتفعه فيصعدون على كتب أخرى أو حاويات تحتوى على كتب قد يكون فيها الكثير من الآيات

القرآنيه و الأحاديث الشريفه ... هل يعتبر عملهم هذا إهانه لآيات القرآن الكريم و الأحاديث الشريفه؟

الجواب:

إذا كانت الحاويات مشتمله على الآيات القرآنيه و اسم الجلاله أو الكتب الدينيه و كان من يصعد عليها ملتفتا إلى ذلك لم يجز

لأنه هتك و تحقير لها و أما إذا لم يكن ملتفتا إلى ذلك و غافلا فلا يكون عليه شي ء و لكن على أصحاب المكتبات أن لا يجعلون تلك الحاويات مصعدا.

سؤال (۳۴):

اشاره

بعض الحكومات تعتبر كل من ليس معها ضدها، و تعمد إلى مصادره آراء الآخرين ممن لا يرون طريقتها فى الحكم، بل تصادر و تحرق الكتب التى يؤلفها بعض العلماء و المفكرين إذا كانت تخالف طريقتها فى السياسه و الحكم، و تبرر هذه الحكومات فعلها هذا بأن هذه الكتب و هذه الآراء ضد الدوله و المصلحه العامه.. ما هو التكليف الشرعى بالنسبه للمؤمنين تجاه هذه الحكومات فى مواجهه هذا النوع من التصرف؟

الجواب:

مصادره اموال الناس غير جائزه سواء كانت من الكتب أم من غيرها و أما موقف الناس تجاه هذه الحكومات هو استنكار هذه الأعمال غير الشرعيه فى الحدود المسموح بها شرعا و هى الحدود التى لا يؤدى الاستنكار إلى إيجاد البلبله فى البلد و إشعال نار الفتنه و أخلال الأمن أو إتلاف أموال الناس الأبرياء و إراقه الدماء.

سؤال (۳۵):

اشاره

بعض الدول تمنع دخول الكثير من الكتب الإسلاميه الهادفه ... هل تجيزون تكثير و نسخ و تصوير كتبكم لدى مجتمعات هذه

الدول على أن يكون ريع بيعها مصوره لصالح المشاريع الإسلاميه كالمساجد و الحسينيات و إقامه المآتم و لجان كافل اليتيم و الزواج الجماعى و غيرها؟

الجواب:

نعم لا بأس بذلك و أنه مشروع حسن و عمل جاد و خدمه للمجتمع.

سؤال (۳۶):

اشاره

و ما رأيكم فيمن يقوم بتكثيرها و بيعها لصالحه الشخصى؟

الجواب:

لا بأس به و لا يحق لنا شرعا المنع عن ذلك.

سؤال (٣٧):

اشاره

بعض المكتبات تضع أسعارا على المصاحف الشريفه بنيه بيعها، و المعروف هو اقتناء المصحف بنيه الهديه لا بنيه الشراء أو البيع، ترى ما ذا يفعل أصحاب المكتبات ليتجاوزوا هذا المحذور الشرعى على أن لا يضعوا ملصقات الأسعار على المصاحف؟ ما هى الطريقه الشرعيه لاقتناء المصاحف و الحصول عليها من المكتبات؟

الجواب:

لا باس ببيع المصحف حتى من الكافر و لا سيما إذا كان غرضه من وراء الشراء الاطلاع على الأحكام الشرعيه و المعارف الإسلاميه نعم إذا علم بأن بيعه من الكافر يؤدى إلى هتك حرمه المصحف و هدر كرامته لم يجز.

سؤال (٣٨):

اشاره

بعض المحاضرين و الخطباء يوكلون صياغه خطبهم و محاضراتهم إلى آخرين فيقومون بتفريغها من الأشرطه لصياغتها صياغه عربيه فصيحه مع بعض التعديلات فى الأسلوب، فيقوم أصحاب هذه

المحاضرات بطباعتها باسمهم الشخصى دون الإشاره إلى من قام بصياغتها و لو على سبيل الشكر و الامتنان فى المقدمه أو الخاتمه، و بالطبع هذا التصرف فيه تضييع للحق المعنوى لهؤلاء الذين يقومون بالصياغه الأدبيه الفصيحه، ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

لا بأس بقيامهم بطباعتها باسمهم الشخصى بدون الإشاره إلى من قام بصياغتها إذ ليس فى ذلك تضييعا لحقه لعدم ثبوت مثل هذا الحق له شرعا.

سؤال (٣٩):

اشاره

هل يجوز لأى دار نشر طباعه المحاضرات الدينيه لأى من الخطباء- على فرض أن هذا الخطيب متوفى- و يتعذر أخذ الإذن من

ذوی الخطیب؟

الجواب:

نعم یجوز ذلک لما تقدم من عدم ثبوت حق التألیف شرعا.

سؤال (۴۰):

اشاره

بعض أصحاب المکتبات و بعض الباعه المتجولین یبیعون الکتب المهربه بأسعار مضاعفه، ما رأیکم فی ذلک؟ کما أن بعضهم یبیع الکتب التی استنسخوها بواسطه جهاز تصویر المستندات و کذلک أشرطه الفیدیو للأفلام أو المسلسلات الإسلامیه أو البرامج الدینیه حیث یقومون بتکثیرها و بیعها لصالحهم الشخصی ... هل یجوز لهم ذلک؟ علما أن أغلب الکتب و الاشرطه مکتوب علیها" حقوق الطبع محفوظه" و من المؤکد أن أصحاب هذه الکتب أو الأشرطه أو دور النشر و الإنتاج لا تقبل ذلک لأنه یلحق الضرر بهم؟

مائه سؤال و جواب حول الکتابه و الکتاب و المکتبات و جوابها، ص: ۲۲

الجواب:

یجوز لهم ذلک کما یجوز استنساخ الکتب و تصویر المستندات و أشرطه الفیدیو للأفلام و المسلسلات الإسلامیه و البرامج الدینیه و تکثیرها و بیعها لصالحهم الشخصی لما تقدم من أن حق التألیف و حق الطبع غیر ثابت شرعا.

سؤال (۴۱):

اشاره

هل یجوز شرعا لأی نظام حکومی الصرف من بیت مال المسلمین للصرف علی الدعایه الإعلامیه لهذا النظام، و فی المقابل التشنیع علی کل المعارضین أو المنافسین لهذا النظام بمختلف الأسالیب الإعلامیه فی الصحف و المجلات و النشرات و الشبکات الألکترونیه و غیرها؟

الجواب:

لا یجوز شرعا لأی نظام حکومی أن یصرف من بیت مال المسلمین فإن هذا المال لا بد أن یصرف فی سبیل مصالح الإسلام و المسلمین کبناء المعاهد الإسلامیه و المدارس الدینیه و الحوزات العلمیه و نشر الثقافه الدینیه و الأفکار الإسلامیه بکافه الوسائل المتاحه، نعم إذا کان النظام الحکومی إسلامیا و قائما علی أساس مبدء حاکمیه الله وحده لا شریک له جاز أن یصرف من بیت المال فی مصلحه هذا النظام باعتبار أن علی رأس هذا النظام فی زمن الحضور الرسول الأکرم (ص) أو أحد الأئمه الأطهار (ع) و فی زمن الغیبه الفقیه الجامع للشرائط منها الأعلمیه.

سؤال (۴۲):

اشاره

ما الحکم الشرعی فیما إذا قام أحد الکتاب بسرقه کتاب ما لمؤلف آخر و نسبه إلی نفسه؟

الجواب:

لا یجوز ذلک لأن نسبه الکتاب إلی نفسه مع أنه لغیره کذب.

مائه سؤال و جواب حول الکتابه و الکتاب و المکتبات و جوابها، ص: ۲۳

سؤال (۴۳):

اشاره

ما رأی سماحتکم فی توارد الخواطر، بحیث ینظم شاعر ما أبیاتا و هو فی بلد ما و ینظم شاعر آخر نفس الأبیات أو مشابهه لها تماما و هو فی بلد آخر دون سابق اتصال بینهما، و قد تحدث علماء النفس عن هذه الحاله ... هل لهذه الحاله أصل أو تفسیر فی فکرنا الدینی؟

الجواب:

لا تفسیر لهذه الظاهره فی الافکار الدینیه و لیست مبنیه علی مجرد الصدفه إذا کانت دائمیه لأن الصدفه لا تدوم بل هی مبنیه علی التقارب بینهما فی قوه الإبداع و النظم الشعریه و الفن و الأسلوب و اللّه العالم.

سؤال (۴۴):

اشاره

ما رأی سماحتکم فی اعتماد بعض المطابع و دور النشر علی طباعه کتب التراث- و هی لیست ملکا شرعیا لأحد بعینه- و تربح من ذلک؟ ما رای سماحتکم فی الکتب الإسلامیه القدیمه التی لا یوجد أصحابها أو ذویهم ممن یمتلکون حق طباعتها و توزیعها، من یکون له الحق فی طباعتها و توزیعها؟ هل هو الحاکم الشرعی الممثل فی المراجع و وکلائهم؟ و ما رأی الشرع فی تصرف هذه المطابع و دور النشر فی أخذ هذا الحق الذی یدر علیهم مبالغ طائله؟

الجواب:

یجوز لأصحاب المطابع و دور النشر أن یقوموا بطباعه الکتب التراثیه و الإسلامیه القدیمه من الکتب الفقهیه و الأصولیه و غیرها و نشرها بل القیام بذلک خدمه للدین و المذهب و إحیاء للتراث الإسلامی و قد تقدم أن حق الطباعه و التألیف و التوزیع غیر ثابت شرعا لأصحابها و مؤلفیها

و كتابها حتى ينتقل هذا الحق منهم إلى ورثتهم كما أن القيام بذلك لا يحتاج إلى الإذن من الحاكم الشرعی.

سؤال (۴۵):

اشاره

تقوم بعض العوائل بطباعه كتب الأدعيه و يطبعون فی الصفحه الأولی منه إهداء إلى روح أحد ذويهم المتوفی مع طلب قراءه الفاتحه على روحه ... و يقومون بتوزيع هذه الكتب فی المساجد للاستفاده العامه ... هل يجوز طباعه كتب الأدعيه بهذه الطريقه؟ و هل يلزم أخذ الإذن من سماحتكم أو من أحد وكلائكم للتأكد من صحه نقل هذه الأدعيه و كتابتها حتى لا يتم نقلها و طباعتها بشكل خاطئ؟

الجواب:

لا بأس بطبع كتب الأدعيه بالطريقه المشار إليها فی السؤال و لا يتوقف على الإذن من الحاكم الشرعی هذا شريطه عدم التصرف و الاجتهاد فی الأدعيه بالزياده و النقيصه.

سؤال (۴۶):

اشاره

ما رأی سماحتكم فی تلقی العلوم الدينيه عبر أشرطه الكاسيت دون ضوابط أو إشراف من شيخ أو مدرس، علما أن بعض الدروس كالعقائد و الفلسفه قد يكون فيها بعض الغموض مما قد يسبب نوعا من الشبهات لدی الطالب، ألا يجب عليه أن يتأكد مما حصل عليه من العلم بعد إجراء مباحثات علميه فی مطالب هذه الكتب مع أحد المشايخ أو العلماء ليتيقن من صحه ما تحصل عليه من المعلومات؟

الجواب:

لا باس بتلقی الدروس الدينيه من الفقهيه و الأصوليه و العقائديه عبر أشرطه الكاسيت و لا فرق من هذه الناحيه بين أن يكون

تلقيها من الاستاذ مباشره أو عبر أشرطه الكاسيت، نعم إذا كان مستوی الطالب ضعيفا بحيث إذا حصلت لديه شبهه عقائديه لم يقدر على دفعها فوظيفته أن لا يحضر دروس العقائد لا عند الاستاذ مباشره و لا عبر الأشرطه.

سؤال (۴۷):

اشاره

بعض الصحف اليوميه تستقبل مشاركات كتابيه من القراء لتنشر فى صفحات القراء أو فى صفحه آراء الجمهور و ما أشبه، نلاحظ أن المحررين الذين يقومون بتعبئه هذه الصفحات من مشاركات القراء يستلمون رواتب شهريه على عملهم هذا، بينما الكتاب الذين ينشرون فى هذه الصفحه لاـ يحتسب لهم أى أجره أو مكافئات مقابل كتاباتهم و متابعاتهم الثقافيه، علما أن المحررين المسئولين عن هذه الصفحات لا يبذلون أى مجهود غير اختيار المقالات التى تصل إليهم ثم إرسالها إلى قسم الصف لطباعتها و من ثم الإخراج ... ألاـ يعد هذا من بخس الناس أشيائهم و سلبهم حقوقهم المعنويه؟ خصوصا أن الصحيفه تملا صفحاتها من مجهودات الآخرين و تبيع أعداد هذه الصحيفه و تحصل على الأرباح بينما الكتاب الذين يكتبون فيها لا يحصلون على أى مقابل نظير مشاركاتهم فيها.

الجواب:

لا بأس بكل ما فى السؤال حيث لم يثبت شرعا أنه من حقوقهم حتى يعد هذا التصرف سلبا لحقوقهم.

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۲۶

سؤال (۴۸):

اشاره

بعض الكتاب الصحفيين يمارسون عمليه التبرير لسياسات الحكام و مواقفهم" المخزيه" تجاه قضايا أمتنا المصيريه، و بالخصوص القضيه الفلسطينيه، حيث يلاحظ موافقه غالبيه الحكام فى الدول العربيه الإسلاميه" و ليس كلهم" على إملاءات صقور البيت الابيض و خططهم لما يسمونه بالسلام، حيث أصبح الإعلام فى دولنا العربيه و الإسلاميه أداه طيعه لهذه الأهداف التى تصب فى خدمه أمريكا و الصهيونيه العالميه، و كل من سار ضد هذه السياسه فهو أما متطرف أو معارض أو إرهابى و ما إلى ذلك من المسميات الأخرى ... ما رأى سماحتكم فى هؤلاء الكتاب الذين يبررون سياسات هؤلاء الحكام؟

الجواب:

وظيفه كل مسلم من منظور الشرع أن يدافع عن الحق بالوسائل المتاحه الممكنه له لا أكثر و يبتعد عن تبرير الباطل بصوره الحق و بيان أن الدين الإسلامى هو دين السلم و السلام و العدل و أن الإسلام كان يشجب الإرهاب بكافه أشكاله و ألوانه و أهتم بحفظ النفس بقوله تعالى: من أحيا نفسا فَكَأَنَّما أَحْيَا النّاسَ جَمِيعاً و شجب و أستنكر بشده قتل النفس بغير مبرر بقوله تعالى: مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النّاسَ جَمِيعاً و هل هناك نص فى أى نظام فى العالم أقوى من ذلك فى الاهتمام بحفظ حقوق الإنسان و التأكيد عليها، و لكن من المؤسف جدا أنه توجد فى الآونه الاخيره طائفه بين المسلمين تقوم بالأعمال الإرهابيه اللاإنسانيه كقتل الأبرياء من النساء و الرجال و الأطفال

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۲۷

و الشيوخ بشكل فجيع لا إنسانى باسم الدين، و الإسلام برى ء منهم و من هنا على قاده المسلمين من الدينيين و السياسيين

رص صفوفهم و توحيد كلمتهم فى إزاله هذه الغده السرطانيه عن جسم الامه الإسلاميه بكافه الوسائل الممكنه و المتاحه كالإعلام عليهم بشتى أشكاله و أعمال القوه و غيرهما و وجود هذه الظاهره الخبيثه فى جسم الأمه يتيح الفرصه لدخول الأعداء فى البلاد الإسلاميه تاره بذريعه أن الدين الإسلامى يروج للإرهاب و التطرف و أخرى بذريعه أن المسلمين غير قادرين على دفع الإرهاب و الإرهابيين عن بلادهم.

سؤال (۴۹):

اشاره

يقوم بعض المتمرسين فى الحاسب الآلى بفك رموز الحمايه المحمله فى أسطوانات ال" سى دى" المسجل عليها بعض البرامج الدينيه أو الدروس الإسلاميه و من ثم يقومون بتكثير هذه الأسطوانات و بيعها لصالحهم الخاص، مع العلم أن الشركات و المؤسسات التى أصدرت هذه الأسطوانات كتبت عليها" كافه حقوق النسخ محفوظه" و أنه لا تجيز نسخ و تكثير هذه الأسطوانات، مع العلم أيضا أن سرقه هذه الأسطوانات و تكثيرها يلحق الضرر المادى بهذه الشركات أو الجهات التى أصدرتها، ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

تقدم أن هذه الحقوق و إن كانت ثابته لدى العرف و العقلاء فى العصر الحاضر إلا أنها لم تكن ثابته فى زمن المعصومين من جهه عدم ثبوت موضوعها حتى يمكن استكشاف امضائهم لها من عدم ورود الردع

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۲۸

منهم عنها و لهذا لا مانع من فك رموز الحمايه للأسطوانات ثم تكثيرها و بيعها و الاستفاده منها و هذا لا يوجب ضررا ماليا على الشركات و المؤسسات التى أصدرت هذه الأسطوانات و إنما يمنعها عن الانتفاع بها أكثر فأكثر.

سؤال (۵۰):

اشاره

هل يجوز طباعه الكتب و نشرها دون اسم المؤلف؟ علما أن هذا الأسلوب قد يسبب الضرر لدور النشر أو المكتبات فيما إذا كان المعروض فى هذه الكتب من الأفكار يعرى و يكشف بعض الحقائق السياسيه أو الاقتصاديه أو الثقافيه لدول ما أو لجماعات معينه، كما أن طباعه كتب دون معرفه مؤلفيها ليس أمرا طبيعيا فى أجواء الفكر و الثقافه، ما رأى سماحتكم فى ذلك و هل يعتبر من مصاديق التكتم و التقيه؟

الجواب:

إذا كانت فى طباعه الكتب بدون اسم المؤلف مصلحه فلا بأس بها و أما كونها قد تسبب الضرر على دور النشر و المكتبات فى

فروض خاصه فهو لا یمنع عن جواز طبعها کذلک.

سؤال (۵۱):

اشاره

صاحب دار نشر یتفق مع کاتب ما لطباعه کتابه، و یتم الاتفاق و لکنه بعد افتراق الطرفین یختار صاحب الدار من أی ورق یطبع الکتاب علی فرض أن لدیه نوع واحد من الورق و لکن له ثلاث مصادر و کل نوع یختلف سعره عن الآخر، فإذا أختار الاغلی فإن ربحه سیقل و إذا اختار الأرخص فإن ربحه سیزید، و بالطبع إن الکثیر من أصحاب دور النشر یحب الربح الکثیر لذا سیختارون الارخص علی أی حال ... سؤالنا

مائه سؤال و جواب حول الکتابه و الکتاب و المکتبات و جوابها، ص: ۲۹

هو: إذا کان هذا النوع من الورق هو نوع واحد و لکن لدیه عده کمیات مصادر صناعتها مختلفه و تتفاوت فی الأسعار هل له أن یختار أی نوع منها؟

أم یجب علیه أن یسترضی صاحب الکتاب أو یضیف هذا الشرط فی العقد خوفا من الوقوع فی أی محذور شرعی؟

الجواب:

إذا لم یعین نوع الورق فی ضمن عقد الاتفاق فالمناط بالنوعیه المتعارفه المتداوله فی المطابع و دور النشر.

سؤال (۵۲):

اشاره

إذا کان هناک اتفاق بین ناشر و مؤلف علی طباعه کتاب، هل یلزم علی الناشر أن یحدد للمؤلف عدد صفحات الکتاب و مقاسه؟

حیث أنه باستطاعته أن یتحکم فی حجم الکتاب بواسطه التحکم بحج الحروف و بالتالی قد تقل أو تزید صفحات الکتاب و قد یلزم صغر أو کبر حجم الکتاب أیضا، و بالتالی إذا أراد الناشر أن یربح یعمد إلی زیاده عدد الصفحات بزیاده حجم الحروف و هنا تدخل مسأله جشع الناشر فیتحکم فی الأمر حسب مصلحته ... ما رأی سماحتکم؟

الجواب:

إذا عین خصوصیات الطبع المشار إلیها فی السؤال فی عقد الاتفاق لزم العمل بها و إلا فالمناط بما هو متعارف فی طبع مثل هذا الکتاب من حیث عدد الصفحات و حجم الکتاب و الحروف المستعمله فیه و غیر ذلک من الخصوصیات.

سؤال (۵۳):

اشاره

یعمد بعض المؤلفین إلی کثره التألیف و لکن لیس عن جداره و إنما عن کثره النقل و التلخیص من کتب أخری و ربما یشیر أو لا

مائه سؤال و جواب حول الکتابه و الکتاب و المکتبات و جوابها، ص: ۳۰

یشیر إلی هـذه الکتب التی أعتمـد علیها فی تألیف کتبه، و هـذا ینم عن عـدم غزاره فی العلم أو تمکن من الإبـداع الحقیقی فی طریقه الطرح أو الإتیـان بالجدیـد فی عالم الفکر و الثقافه ... هل تشـمل الحریات الإسـلامیه للأفراد هـذا النوع من العمل لهؤلاء المؤلفین؟ ألا یصبح ذلک نوعا من تطبیق عملیه النقل و التلخیص و الإکثار منها بدلا من العطاء و الإبداع الحقیقی؟

الجواب:

لاـ یعتبر فی المؤلف أن تکون له قـدره علمیه علی التحقیق و الإبـداع لأـن تـألیف کـل فرد حسب مقـدرته و لهـذا قـد لا یتجاوز التألیف عن مجرد النقل من هنا و هناک هذا شریطه أن یکون أمینا فی النقل.

سؤال (۵۴):

اشاره

الکتب الـدینیه لکثیر من علمـاء الـدین و المراجع تطبع دون ضابـط رقمی یحفظ النص الحقیقی لهـذه الکتب حتی تظل کما هی علیه دون تغییر أو تزییف فی مسـتقبل الأیـام القادمه فیما لو وقعت فی أیـد غیر أمینه هنا أو هناک، کما هو الحاصل فی کثیر من کتب الحـدیث لدی المذاهب الإسـلامیه الأخری حیث یتم طباعتها بعد حذف الکثیر من الأحادیث التی تتحدث عن فضائل أمیر المؤمنین (ع) و أحقیته بالخلاـفه بعـد رسول اللّه (ص) و آل الـبیت (ع) ... ألاـ تری مواکبه هـذا النظـام المکتبی العـالمی الـذی یجعـل لکـل مطبوع و لأـی مؤلف و فی أی مجـال رقمـا معیاریـا یحفـظ النص الحقیقی للکتـاب کما هو دون تغییر بالحـذف أو الإضافه أو التزییف رغم تقادم الزمن علیه، علما أن المکتبات الکبری فی العالم

مائه سؤال و جواب حول الکتابه و الکتاب و المکتبات و جوابها، ص: ۳۱

تعتمد تطبیق هذا النظام الذی أصـبح نوعا من الرقابه القانونیه الدائمه علی صـحه النص کما جاء من مؤلفه لکل کتاب تتم طباعته فیما بعد؟

الجواب:

أما الکتب العلمیه التحقیقیه کالکتب الأصولیه و الفقهیه و نحوهما فلا یمکن جعلها تحت ضابط رقمی یحفظ کل رأی و إبداع و تحقیق فیهـا مضافـا إلی أنه غیر لازم و اما کتب الأحادیث فیمکن جعلها تحت ضابط رقمی بنحو یحفظ عن الزیاده و النقیصه إلا

أنه غير لازم و إنما المحرم هو تقليب الحقائق و الخيانه فى الأمانه و مخالفه النصوص الوارده فى فضائل أمير المؤمنين (ع) و احقيته بالخلافه.

سؤال (۵۵):

اشاره

تاريخنا الإسلامى مبتلى بكتاب بتعيين للحكام، فيسطرون التاريخ و أحداثه وفقا لما تمليه عليهم القصور، حتى لو عتموا على الحقائق و ما وراء الأحداث من مؤامرات، و لا زال الكثير من هؤلاء الكتاب يلتفون حول الحكام و الأنظمه المسيطره فى كثير من بلداننا الإسلاميه، ما هو تكليفنا الشرعى تجاه هؤلاء الكتاب و ما يكتبون من التزييف و التزوير للحقائق؟

الجواب:

الوظيفه الشرعيه تجاه ما كتب هؤلاء من تغيير الحقائق هى بيان ما هو الواقع و الحقيقه بالكتابه و الإعلام بشكل موضوعى و بالحكمه و الموعظه الحسنه و الاشاره إلى ما وقع فيه من الاشتباه و التغيير و تقليب الحقائق فى الكتاب بدون الطعن و الشتم و هذه الطريقه أوقع فى النفوس و تؤثر فيها تأثيرا إيجابيا بينما المواجهه مع هؤلاء قد تؤثر سلبيا.

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۳۲

سؤال (۵۶):

اشاره

بعض الكتاب المتخصصين فى النقد الثقافى عامه و الأدبى بشكل خاص يعتمدون فى منهجهم النقدى على نظريات غربيه لا تمت إلى المنظومه الفكريه الإسلاميه بأيه صله، كما أنها لا تمت إلى التراث العربى و لغته و أدبه بأيه صله، و هذا ما قد يسبب نوعا من الإرباك و البلبله الفكريه و النقديه لدى الكثير من المتلقين و القراء لهذا النوع من النقد الأدبى، حيث أنهم ينتقدون النص الأدبى العربى الذى يفترض أن يكون نصا صادرا من أديب مسلم ينتهج الإسلام فى كل شئون حياته، و ينتقدون هذا النص بمنهج بعيد عن الإسلام كل البعد مما يعنى إيجاد الكثير من المفارقات و التناقضات الفكريه و المغايرات بين الثوابت، فيطوعون هؤلاء النقاد و يلوون النص العربى و يشرحونه وفقا لثوابت معينه يؤمن بها الغرب (غير المسلمين) حتى يسقطوا هذا النص و يستفرغوه من معانيه الجليه الواضحه إلى معان مشوشه غير مرضيه بالنسبه لهم، ما رأى سماحتكم فى ذلك؟ حيث يتخوف من هذه المناهج الغربيه على أجيالنا.

الجواب:

وظيفتنا فى هذا العالم المفتوح المقابله مع هؤلاء بنقد ما كتبوه من الأفكار و النظريات الغربيه و ثقافتها بشكل موضوعى واقعى بدون الشتم و الطعن و بيان مغالطاتها و أباطيلها و تقليبها الحقائق و إراءتها بصوره مشوهه و تذكير أن للثقافه الإسلاميه دورا كبيرا فى تربيه الإنسان و علاقته بالمجتمع و تهذيب سلوكه فى كافه الاتجاهات الفرديه و الاجتماعيه و العائليه و الاقتصاديه و

غيرها و تربيته على الاستقامه و الاعتدال و عدم

الانحراف يمينا و شمالا و تزويده بطاقه نفسيه كبيره و ملكات فاضله و أخلاق حميده و

تجهيزه بغريزه الـدين بينما الثقافه الرائجه فى الـدول الغربيه بين الناس تجهز الإنسان بالغرائز الحيوانيه و الشـهوات النفسانيه و لهذا يكون النظـام العـائلى و الأخلاـقى و المعنوى منهـارا فيها و هـذا الانهيار يؤثر فى نفوس الشـباب منهم حيث أنهم يرون فى النظام الاجتماعى و العائلى فى الدين الإسـلامى معنويه لا يجدونها فى نظامهم بل يجدون الانحطاط و السـقوط و من هنا كانوا يرغبون فى الإسلام و اعتناقه.

هذا من جانب، و من جانب آخر: بدلا من أن يقوم شـبابنا المسلم بتزويد أنفسهم بالثقافه المبتذله الرائجه فى الدول الغربيه عليهم أن يحـافظوا على تقاليـدهم الإسـلاميه و ثقـافتهم الإنسـانيه و يزودوا أنفسـهم بالتقنيـات العـاليه و التكنلوجيا المتقـدمه فى العصـر الحاضر فى مختلف المجالات كالطب و الهندسه و علم الفضاء و الاقتصاد و غيرها و يقوموا بصرف كافه جهودهم بكل الوسائل الممكنه و المتاحه للوصول إلى تلك التقنيات.

سؤال (۵۷):

اشاره

ما رأى سـماحتكم فى الكتب التى تتحدث عن الأبراج السماويه و علاقتها بأحوال الناس من حيث سعادتهم و شقائهم و مصيرهم فى هذه الحياه؟

الجواب:

لا تكون حجه شرعا و لا يمكن الحكم على طبقها حيث لا قيمه لها من منظور الشرع.

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۳۴

سؤال (۵۸):

اشاره

يمارس البعض من الناس قراءه الكف و يتكسب من ذلك، كما أن بعض المكتبات تبيع كتبا فى هذا المجال فما رأى سماحتكم فى قراءه الكف، هل له أصل علمى متعارف عليه فى تراثنا الإسلامى أم لا؟

الجواب:

لا يجوز هذا العمل لأنه إخبار بالغيب و هو غير جائز شرعا.

سؤال (۵۹):

اشاره

نقرأ بين وقت لآـخر بعض الكتب الـتى تتحـدث عن عجـائب الأرقـام فى القرآن الكريم، و من أمثله مـا تطرقت إليه هـذه الكتب

زوال إسرائيل عام ۱۴۴۳ ه الموافق لعام ۲۰۲۲ م و قد أثبت مؤلفو هذه الكتب ذلك بما ورد فى القرآن الكريم، و ذلك بربط بعض الوقائع التاريخيه ببعضها البعض، و منها ما كتبوه عن أن دوله اليهود الأولى دمرت سنه ۷۲۲ ق م، و أن النبوءه بزوال ملك إسرائيل نزلت سنه ۶۲۱ م، و أن عدد السنين من نزول النبوءه و حتى قيام الدوله الثانيه لليهود سنه ۱۹۴۸ م هو ۱۳۶۸ سنه، و إن عدد السنين من النبوءه حتى اكتمال الدوله الثانيه فى حرب ۱۹۶۷ و ضم القدس هو ۱۳۸۷ سنه و ان عدد السنين من نزول النبوءه و حتى تحققها هو ۱۴۴۴ سنه، و ذكروا أنه إذا عدنا إلى سوره الإسراء نجد أن كلمه (أولاهما) (فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا) هذه الكلمه (وَعْدُ) هى الرقم ۳۸ فى الآيه، و من (فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ) نجد أن كلمه (وَعْدُ) هى الكلمه ۷۲، و كلمه (الْآخِرَةِ) هى الكلمه رقم ۷۳ و كلمه (لِيَدْخُلُوا) هى الكلمه ۷۶، هذا إذا ضربنا أرقام هذه الكلمات بالرقم ۱۹، سنجد الآتى: (أُولَاهُمَا) رقمها ۳۸ ۱۹ ۷۲۲ و هذا الناتج هو تاريخ تدمير الدوله الاولى

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۳۵

لليهود- (وَعْدُ) و رقمها ۷۲ ۱۹ ۱۳۶۸ عدد السنوات من نزول النبوءه سنه ۶۲۱ م إلى قيام الدوله اليهوديه الثانيه سنه ۱۹۴۸ م ... (الْآخِرَةِ) رقمها ۷۳ ۱۹ ۱۳۸۷ عدد السنوات من

نزول النبوه سنه ۶۲۱ م حتی اکتمال الدوله الیهودیه الثانیه سنه ۱۹۶۷ م (وَ لِیَدْخُلُوا) و رقمها ۷۶ ۱۹ ۱۴۴۴ عدد السنوات من نزول النبوه سنه ۶۲۱ م حتی سنه ۲۰۲۲ م.. و بتدقیق هذه المعلومات ریاضیا وجدناها صحیحه ۱۰۰٪، ما رأی سماحتکم فی ذلک و هل هو فعلا من مصادیق علم (السنین و الحساب) کما جاء فی القرآن الکریم (وَ جَعَلْنَا اللَّیْلَ وَ النَّهارَ آیَتَیْنِ فَمَحَوْنا آیَهَ اللَّیْلِ وَ جَعَلْنا آیَهَ النَّهارِ مُبْصِرَهً لِتَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّکُمْ وَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِینَ وَ الْحِسابَ وَ کُلَّ شَیْ ءٍ فَصَّلْناهُ تَفْصِیلًا) ما رأی سماحتکم فی هذا الموضوع و هل هو من الإعجاز العددی فی القرآن الکریم؟

الجواب:

لیس هذا من الإعجاز فی شی ء بل هو من التخمینات فلا قیمه لها و لیس من مصادیق علم السنین و الحساب أیضا، هذا إضافه إلی أنه أخطأ فی الحساب فَإِذا جاءَ وَعْدُ أُولاهُما ... الخ هذه الکلمات لیست رقم ۳۸/ من عدد الکلمات من أول السوره و أیضا ما هو السبب فی ضرب أرقام هذه الکلمات فی رقم (۱۹) لما لا تضرب فی الرقم (۲۰) أو الرقم (۱۸) و هکذا فما هو خصوصیه رقم (۱۹) و من الطبیعی أن الجمع بین أرقام الآیات و الکلمات أو الحروف و ضرب هذه الأرقام فی رقم ما فلا محاله قد تکون النتیجه شیئا غریبا.

مائه سؤال و جواب حول الکتابه و الکتاب و المکتبات و جوابها، ص: ۳۶

سؤال (۶۰):

اشاره

هل یجوز الرقابه علی مواقع الأنترنیت من قبل الحکومات بحیث لا تسمح بالدخول إلی مواقع الفساد الاخلاقی و الإباحیه، جنبا إلی جنب أنها لا تسمح أیضا بالدخول إلی بعض المواقع الإسلامیه، حیث تظهر عباره (مواقع غیر مسموحه) و ما أشبه؟ ما رأی سماحتکم؟

الجواب:

أما الرقابه علیها بعدم السماح بالدخول إلی مواقع الفساد الأخلاقی فهی وظیفه شرعیه للدول الإسلامیه کما أن وظیفه کل مسلم عدم الدخول فی تلک المواقع، و أما عدم السماح بالدخول إلی المواقع الإسلامیه فهو لا ینسجم مع کون الدوله إسلامیه.

سؤال (۶۱):

اشاره

هل یحق لأی حکومه من الحکومات التعتیم الإعلامی علی أیه قومیه أو مذهب معین یخالفها فی الایدلوجیه أو الفکر أو العادات و التقالید بحیث لا تسمح لهذه القومیه بحریه التعبیر عن طریقتها و عاداتها و تقالیدها فی الحیاه، کما لا تسمح بإبداء استقلالیتها کثقافه لها شخصیتها المعتبره فی قبال الثقافات الإنسانیه الأخری؟

الجواب:

ليس لأى دوله هـذا الحق بمقتضـى القانون الـدولى و هو حريه الأديان و المـذاهب و لا يحق لأى دوله تحميل مذهب على أهل مـذهب آخر فإنه قـد يثير البلبله و الفتنه و النفاق فى البلـد بينما إذا كان أهل كل مذهب حرا فى مذهبه و إقامه شـعائره بدون أن يكون له الحق فى نقد مذهب آخر فهو، يوجب الاستقرار فيه و استتباب الأمن.

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۳۷

سؤال (۶۲):

اشاره

ما رأى سـماحتكم فى نشـر فضائح أعداء الإسـلام من الامريكان و حلفائهم و من سار على دربهم و سبح فى فلكهم، سواء كانوا حكومات أو شـعوبا؟ علما أن نشـر فضائحهم فى واقعهم الاجتماعى أو فى عالـم السـياسه و الاقتصاد و الاستراتيجيات الصـناعيه و الهيمنه التجاريه، يعرف الأمه بمكايد الأعداء و مكرهم؟

الجواب:

لا بأس بذلك إذا كان بشـكل واقعى موضوعى، نعم بالنسـبه إلى الشـعوب و الطوائف قد تكون مفسدته أكثر من مصـلحته، كما إذا أدى ذلك إلى التفرقه و النفاق بين الشـعوب الإسلاميه و طوائفها أكثر، مع أن المطلوب و المهم به فى الشرع هو وحده صف المسلمين و كلمتهم أمام مؤامرات الأعداء و مخططاتهم.

سؤال (۶۳):

اشاره

مـا تكليف العلمـاء و المفكرين و المثقفين و الأدباء الملتزمين فى مواجهه المـد الإعلامى الغربى عامه و الأمريكى بشـكل خاص الذى يشوه سمعه الإسلام و الأمه الإسلاميه؟

الجواب:

وظيفه الجميع من العلمـاء و الخطبـاء و المفكرين و المثقفين و الكتـاب مواجهه هـذه المؤمرات الإعلاـميه بكافه الوسائل المتاحه بصوره موضوعيه و نقد أفكارهم المضلله و اتهاماتهم الفارغه للإسلام و بيان أن الدين الإسلامى هو دين سلم و عدل و إنسانيه و ينادى بأعلى صوته بقيمه الإنسان و حقه بقوله عز من قائل «مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَ مَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً»

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۳۸

و هل الـدين الإسـلامى بهذه النصوص الصارمه يروج للإرهاب و التطرف و القتله أو أنه ضد الإرهاب و التطرف بكل أشكاله و ألوانه.

سؤال (۶۴):

اشاره

بعض الحكومـات تتعامل مع الحركات الإسـلاميه التحرريه التى تـدافع عن أوطانها و أعرافها و كرامتها و دينها على أنها حركات إرهـابيه كمـا يـدعى ذلـك الأمريكان، الأمر الـذى يصب فى خـدمه الصـهيونيه العالميه و إسـرائيل، ما رأى سـماحتكم فى هـذا الموضوع و هل الـذى يـدافع عن دينه و وطنه و عرضه و كرامته إرهابى؟ و ما هو تكليفنا الشـرعى تجاه هـذه الثله من المسـلمين الذين رفعوا لواء الجهاد و الدفاع عن بيضه الإسـلام و عن دينهم و عن أوطانهم و أعراضـهم و كرامتهم؟ و برأيك ما هو تكليف العلماء و المفكرين و المثقفين و الأدباء الملتزمين فى مـد يد العون لهؤلاء المجاهدين، و برأيك كيف ينبغى أن تكون رسالتهم الكتابيه حول هذا الموضوع؟

الجواب:

من يدافع عن نفسه و عرضه و ماله و بلده ليس بارهابى بل هو حق مشروع عقلائيا و فى كافه الأديان السماويه، لأنه من أولويات حق الإنسـان على الأـرض، و الأرهابى من يقوم بقتل الناس الأبرياء بشـكل فجيع لا إنسانى و احتلال أرض الغير و القيام بتشـريد أهلها و قتلهم و هتكهم و هتك أعراضـهم بكافه الأساليب و أما الوظيفه الشـرعيه تجاه هؤلاء تأييدهم و مساعدتهم ماديا و معنويا و إعلاميا لاسترجاع حقوقهم المشروعه، لأن هذا القيام منهم إنما هو للدفاع عن أنفسهم و أعراضهم

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۳۹

و أراضـيهم و ليس من الجهـاد و الـدفاع عن بيضه الإسـلام حـتى تكـون وظيفه جميع المسـلمين الـدخول معهم فيه مباشـره بكل الوسائل المتاحه و الممكنه.

سؤال (۶۵):

اشاره

لقـد كتب الكـثيرون من العلمـاء و المفكرين و مختصـين حول موضوع (نظريه المؤامره) و أن هنـاك مؤامره كبرى صـيغت و لا زالت تصاغ و تدار من قبل أعداء الإسلام و المسلمين و ذلك للسيره على مقدرات الأمه الإسلاميه و محاربه الدين الإسلامى فى كل مكان لصالح الحركه الصـهيونيه و الشـركات الكبرى العابره للقارات التى تهدف إلى السـيطره على العالم بواسـطه ما أسموه بأحاديه التسـلط و سياسه القطب الواحد (أمريكا)، ما هو التكليف الشرعى للعلماء و المفكرين و المثقفين و الأدباء لمواجهه هذه المؤامره الكبرى؟

الجواب:

على المفكرين و المثقفين و السياسيين من الأمه أن يفكروا و بجد ما هو العامل الأساسى لسيطره هؤلاء على العالم و مقدرات الأمه الإسلاميه:

و الجواب: إن العامل الأساسى لها فى عده نقاط:

الأولى/ ضعف الدول الإسلاميه فى الاقتصاد رغم الثروات الطبيعيه الموجوده فى أراضيها.

الثانيه/ تخلف المسلمين فى العلوم المعاصره و التقنيات العاليه و التكنلوجيا المتقدمه و هذا التخلف من العامل الأساسى لضعفهم فى الاقتصاد و عدم

الاستفاده من الثروات الطبيعيه فى البلاد كما ينبغى، لأن الاستفاده منها كذلك بحاجه إلى التقنيات العاليه و الخبره.

الثالثه/ الفرقه و الخلاف بين القاده السياسيين للدول الإسلاميه و عدم وحده الصف و الكلمه بينهم و عدم اتخاذهم موقفا موحدا تجاه الشرق و الغرب، و اهتمامهم بحفظ مصالحهم الشخصيه و كرسى الرئاسه أكثر من اهتمامهم بحفظ المصالح العامه للشعب، و من هنا لو كان لهم موقفا موحدا فى الاتجاهات العامه لبلدانهم السياسيه و الاقتصاديه و التعليميه و غيرها، كان الشرق و الغرب جميعا يحسب لهم إزاء ذلك ألف حساب، و هذه العوامل تتيح الفرصه للأعداء و

تعدل الطريق أمامهم للدخول فی البلاد الإسلامیه و السیطره علی مقدرات الأمه فی کافه الاتجاهات الاقتصادیه و السیاسیه و الثقافیه و التعلیمیه و العسکریه و الأمنیه و هکذا، و الغرض من وراء کل ذلک هو ابقاء البلاد الإسلامیه متخلفه حتی یکون هذا التخلف ذریعه لبقائهم فیها و السیطره علی مقدراتها، و من الطبیعی أن البلد إذا کان متخلفا سیاسیا و اقتصادیا و علمیا فی العصر الحاضر فهو غیر مستقل، و لا بد حینئذ أن یدور فی فلک الغرب و الشرق لإشباع حاجیاته و هذا مؤسف جدا جدا.

و من هنا علی القاده السیاسیین فی البلدان الإسلامیه و أهل الحل و العقد التفکیر الجاد فی القضایا المصیریه لشعوبهم فی العصر الحاضر و هو عصر العلم و الفضاء و إلی متی تبقی البلدان الإسلامیه متخلفه و لهذا

مائه سؤال و جواب حول الکتابه و الکتاب و المکتبات و جوابها، ص: ۴۱

علیهم بحکم وجدانهم و مسئولیتهم أمام اللّه و أمام شعوبهم أولا: برص صفوفهم و توحید کلمتهم فی کافه الاتجاهات تجاه الشرق و الغرب و ثانیا:

الاهتمام الجاد و الحثیث فی حفظ مصالح الامه العامه و نبذ کل فرقه و خلاف بینهم فی هذا المجال و القیام بجلب التقنیات العالیه فی مختلف الاتجاهات إلی بلدانهم و بکافه الوسائل الممکنه و المتاحه و الاستفاده منها فی تطورها و وصولها إلی العالم المعاصر، و هذا ممکن بتأسیس المعاهد و الکلیات و الجامعات المتخصصه الراقیه من ناحیه و تشویق الشباب و المفکرین للوصول إلی تلک التقنیات و تهیئه کافه الوسائل و الفرص لهم فی هذا السبیل، و أما محاربه هؤلاء للدین الإسلامی فعاملها المهم الخوف من قوه نظام الإسلام الاجتماعی و العائلی و الإنسانی

فی کافه الاتجاهات و انتشاره و توسعته علی سطح الکره الأرضیه یوما بعد یوم و لهذا نسمع بین حین و آخر اعتناق الشباب فی أمریکا و أوربا للإسلام مع أن اطلاعهم علی الإسلام و نظامه الإنسانی قلیل جدا، و لهذا و ذاک قاموا بمحاربه الإسلام بشتی الاسالیب و الطرق و سد الأبواب أمام انتشاره و توسعته، و من هنا علی العلماء و المفکرین و أصحاب القلم القیام بنشر الوعی الإسلامی بین الناس و تسلیحهم بالأفکار الاسلامیه و الثقافه الدینیه الاخلاقیه و القیم و المثل الانسانیه ضد الافکار الاجنبیه و الدعایات الفارغه و المؤمرات المدعومه و نقدها و بیان أباطیلها و أکاذیبها بصوره موضوعیه و واقعیه مقبوله لدی الناس و خالیه عن الشتم و السب و نشرها فی الصحف و المجلات

مائه سؤال و جواب حول الکتابه و الکتاب و المکتبات و جوابها، ص: ۴۲

و الفضائیات لا مره أو مرتین بل بنحو الاستمرار و الدوام و بیان مزایا الدین الإسلامی من الجوانب الاجتماعیه و الفردیه و العائلیه و الحقوقیه و اهتمام الإسلام بشکل صارم بحفظ نفوس الناس و حقن دمائهم و أعراضهم و أموالهم و کرامتهم و شرفهم و الشجب و الاستنکار الشدید الصارم علی إهدار دم الناس فی الکتاب و السنه أما الکتاب فبقوله تعالی:

«وَ مَنْ أَحْیاها فَکَأَنَّما أَحْیَا النّاسَ جَمِیعاً» و قوله تعالی:

«مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَیْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِی الْأَرْضِ فَکَأَنَّما قَتَلَ النّاسَ جَمِیعاً» و أما السنه فهی کثیره، و هل هناک نص فی أی نظام فی العالم أقوی و أصرم من هذه النصوص فی حفظ حقوق الناس، و هل هذا الدین بهذا النص الصارم یروج للإرهاب و التطرف.

و الخلاصه: إن علاج هذه المؤامرات

الخبيثه الفارغه لا بد أن يكون بشكل دقيق و بصوره مقبوله لدى الناس و لا سيما الشباب و المثقفين منهم، و أن يكون بأيدى العلماء و المفكرين الإسلاميين لا كل فرد.

سؤال (۶۶):

اشاره

هل يجوز للدول الإسلاميه سرقه النظريات و الأفكار العلميه فى شتى مجالات العلم و المعرفه من العلماء و المفكرين الغربيين و من ثم تطويرها و الاستفاده منها لما يخدم الأمه و الحضاره الإسلاميه؟ علما أن الغرب سرق الكثير من النظريات العلميه من العلماء المسلمين و بنى

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۴۳

بموجبها حضارته العلميه و تطوره التقنى فى عالم الطب و الصيدله و الميكانيك و الفلك و الفضاء و غيرها من المجالات ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

نعم يجوز للدول الإسلاميه سرقه النظريات و الأفكار العلميه بكل الوسائل المتاحه، بل هى ضروريه فى هذا العصر بغايه تطور المجتمع الإسلامى و وصوله إلى مجتمع حضارى ذى تقنيه عاليه فى الطب و الهندسه و الاقتصاد و علم الفضاء و هكذا.

سؤال (۶۷):

اشاره

أصبح تبادل المعلومات إلكترونيا شيئا سهلا بالنسبه للكثيرين من الناس ممن يتقنون استخدام الشبكه العنكبوتيه" الأنترنيت" ما رأى سماحتكم فيمن يقوم بنشر معلومات مغلوطه فى أى علم من العلوم أو فى أى موضوع من الموضوعات بقصد التضليل و التعميه و التغطيه على حقائق معينه لصالح بعض المستفيدين كالشركات المصنعه لبعض السلع أو لبعض الحكومات و مثال ذلك ما تقوم به بعض الشركات من التقليل من قيمه الأبحاث التى تكشف عن أضرار التدخين أو شركات تصنيع أجهزه الهاتف النقاله، حيث تقلل من شأن الأبحاث التى أثبتت الضرر الناجم عن استخدام هذا الجهاز على الصحه العامه، و كل ذلك بواسطه نشر أبحاث مضلله و معتمه على الحقائق، ما رأى سماحتكم؟

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۴۴

الجواب:

لا يجوز تضليل المعلومات الصحيحه و نشرها مغلوطه، و أما التقليل من قيمه الأبحاث حول أضرار التدخين فهو ليس من قلب الحقائق، لأن تلك الأبحاث غالبا مبنيه على المبالغات.

و الخلاـصه: إن نشـر الأباطيـل و الأكاذيب لتضـليل الحقائق و تغطيتها غير جائز، و أما التقليل من شأن بعض الأبحاث المبنيه غالبا على المبالغات فلا بأس به.

سؤال (۶۸):

اشاره

بعض دور النشـر تقوم بطباعه الكتب التى تتحدث عن السحر و الشعوذه و تحضير الارواح و التعامل من الجن و ما أشبه، رغم أن هذه الكتب قد تكون مضره للكثير من الناس، ما رأى سماحتكم؟

الجواب:

لا فائـده فى طبع هـذه الكتب بل لا يكون عقلائيا، و أما الكتاب الذى يتحدث عن السـحر فلا يجوز طبعه و نشره، لأنه من كتب الضـلال حيث إن تعليم السـحر و تعلمه حرام، بل فى بعض الروايات الساحر يقتل، و أما الشـعوذه و تحضير الأرواح و التعامل مع الجن فهو من الأشياء الخياليه التى لا واقع موضوعى لها.

سؤال (۶۹):

اشاره

فى السـنوات الأخيره اعتمـدت الكثير من الـدول العربيه و الإسـلاميه فى نظامها التعليمى على تغيير مناهجها، حيث قامت بحـذف كـل مـا يمت إلى الجهاد أو الـدعوه لتحرير فلسـطين و مقاومه اليهود الصـهاينه، كل ذلك إرضاء لسـياسه الصـداقه مع أمريكا و حلفائها، ما رأى سماحتكم فى هذا الإجراء الذى قامت به هذه الدول؟

الجواب:

الدعوه إلى الجهاد و تحرير فلسـطين و مقاومه الصهاينه ليست وظيفه كل أحد، فإن هذه الدعوه فى زمن الحضور لا بد أن تكون من الإمام (ع) و فى زمن الغيبه من الحاكم الشـرعى الجامع للشـرائط منها الأعلميه و ليست هـذه الدعوه لكل أحد، و هذه الدعوه سواء كانت فى زمن الحضور أم فى زمن الغيبه منوطه بتوفر شروطها و وسائلها و نجاحها فى نهايه المطاف.

نعم يجب على كل مسـلم الـدفاع عن نفسه و عرضه و أرضه فى مقابل هجوم العدو بكل الوسائل المتاحه شـريطه أن يكون قادرا على الدفاع و إلا فلا شى ء عليه.

سؤال (۷۰):

اشاره

بعض المثقفين و المفكرين يحلو لهم رنين الذهب و يعشقون المال الذى تقدمه لهم بعض الحكومات من أجل توظيف أقلامهم لما يخدم مصالحها و سياساتها، ما رأى سماحتكم فى هذا الإجراء الذى تقوم به هذه الحكومات من الناحيه الشرعيه؟ و ما رأيكم فى هؤلاء المثقفين و المفكرين الذين ارتموا فى أحضان الحكومات و لو على حساب مصالح الشعوب و قضايانا المصيريه؟

الجواب:

إذا كان غرض هؤلاء المفكرين و المثقفين من وراء ارتمائهم فى أحضان الحكومه تقديم الخدمات لشعوبهم المسلمه و مصالحهم العامه و قضاياهم المصيريه المشروعه و فى نفس الوقت يقدموا خدمات للحكومه و سياستها أيضا، فهو أمر حسن و لا مانع منه شريطه أن تكون تلك

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۴۶

الخدمات مشروعه و غير محذوره من وجهه نظر الشرع، و الخلاصه أنه لا مانع من التوظيف فى الحكومه إذا كانت الوظيفه عملا سائغا مشروعا، بل قد يكون ضروريا إذا لم يكن له عملا يعيش به، نعم لا يجوز له أن يستغل وظيفته و يجعلها ذريعه لظلم الناس.

سؤال (۷۱):

اشاره

ظهرت فى وسائل الإعلام بين الحين و الآخر محاكمات و ملاحقات قانونيه لبعض الكتاب ممن يتهمون بالإساءه للإسلام أو الذات الإلهيه أو التعرض للنبى (ص) أو أحد الأئمه (ع) بشى ء من الانتقاص أو النقد، و تصدر بعض المحاكم أحكاما بالتفريق بين هذا الكاتب و زوجته بعد أن حكموا بكفره، ما رأى الفقه الجعفرى فى أمثال هذه القضايا؟

و هل يعتبر هذا الكاتب بحكم الكافر إذا صدرت من أمثال هذه التجاوزات فى كتاباته؟

الجواب:

المعيار فى الكفر و الارتداد إنما هو بإنكار التوحيد أو الرساله، فإنكار الضرورى مع الالتفات إلى أن إنكاره يستلزم تكذيب الرساله كفر، هذا هو المعيار فى الكفر و الارتداد و لا يثبت بغير ذلك، و أما حكم المرتد، فان كان ارتداده عن فطره بأن يكون من أبوين مسلمين أو من أبوين أحدهما مسلم، وجب قتله و بانت منه زوجته و تعتد عده الوفاه و قسمت أمواله بين ورثته، و إن كان عن مله استتاب، فإن تاب خلال ثلاثه أيام فهو و إلا قتل فى اليوم الرابع، و لا تزول عنه أملاكه بالارتداد و ينفسخ العقد بينه و بين زوجته، و تعتد عده الطلاق إذا كانت مدخولا بها.

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۴۷

سؤال (۷۲):

اشاره

وسائل الإعلام المتعدده مثل الصحف و المجلات و كذلك الفضائيات المسموعه و المرئيه تعرض على الجمهور برامج على المرأه و تركز فى هذه البرامج على موضه اللبس و الزينه و الرقص و العطورات و غير ذلك، بينما ثقافه المرأه و التزامها هو أبعد شى ء تفكر فيه الكثير من هذه الوسائل الإعلاميه، ما رأى سماحتكم فى ذلك، و هل يجوز للمرأه المسلمه أن تنغمس فى متابعه هذه الوسائل كالصحف و المجلات و المحطات الفضائيه و مواقع الأنترنيت و غيرها التى تسى ء إلى المرأه و تقدم لها ثقافه مغلوطه تخدم أعداء الإسلام بالدرجه الأولى؟

الجواب:

لا- يجوز للمرأه متابعه مثل هذه البرامج إذا كانت مؤثره فى سلوكها و أخلاقها و موجبه لانحرافها، و أما إذا لم تكن مؤثره فيها بأن يكون وجودها كعدمها بل قد تزيد فى صلابتها و إيمانها بالإسلام و ثقافته القيمه الإنسانيه، فلا مانع من المتابعه، و توجد الكثير من النساء اللواتى فى الدول الإسلاميه و غيرها نساء صلبات فى إيمانهن باللّه وحده لا شريك له و معتقداتهن بالإسلام و ثقافتهن القيمه، حيث لا- تزعزعهن تلك البرامج و الإغراءات الدنيويه و الأفلام الخلاعيه المبتذله، بل تزيد فى إيمانهن باللّه و صلابتهن بالإسلام.

سؤال (٧٣):

اشاره

ما رأى سماحتكم فى الجوائز النقديه العينيه التى تقدمها بعض الحكومات أو الجهات الرسميه أو بعض المؤسسات الثقافيه للمبدعين من المفكرين و العلماء و الأدباء، علما أن أكثر هذه الجهات تقدم هذه

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۴۸

الجوائز بشرط أن يتوافق فكر و توجه هؤلاء المبدعين لتوجه هذه الحكومات و سياستها، أما من يخدم الأمه و قضاياها المصيريه و الدعوه للجهاد و مقاومه أعداء اللّه و رسوله، فإنهم يستبعدون من قائمه المبدعين على اعتبار أنهم يحملون أفكارا مغايره لتوجه الدوله و سياساتها، و ربما يطلق على هؤلاء المبدعين أنهم من أصحاب الفكر المتطرف و ربما ينسبونهم إلى الإرهاب، ما رأى سماحتكم فى تصرف هذه الحكومات؟ و ما التكليف الشرعى لهؤلاء الكتاب و المبدعين الذين لم يأبهوا للإغراءات الدنيويه و بالتالى لم يتنازلوا عن مبادئهم؟

الجواب:

تقديم الجوائز للمفكرين و المبدعين مشروطا بأن تكون أفكارهم و إبداعاتهم فى خدمه مصالح الحكومات و توجهاتها السياسيه عمل غير عقلائى و لا يخدم مصالح الأمه و البلد، و منشأ ذلك ان نظره هذه الحكومات و توجهاتها ضيقه و تنظر إلى مصالحها الشخصيه، و إلا فواجبها بالنظر إلى مكانتها تقديم المكافئه و الجائزه لكل مفكر و مبدع سواء أ كانت أفكاره و إبداعاته موافقه

لتوجهاتها السياسيه أم لا، فإنها بذلك تخدم الامه فى مجال الإبداع و العلم خطوه إلى الإمام.

و الخلاصه أن على كافه الحكومات الإسلاميه أن تكون جاده بتشويق المفكرين و المبدعين و توفير كافه الوسائل الماديه و المعنويه لهم للقيام بعمليه، الإبداع و التفكير فى مختلف المجالات العلميه فإنها بذلك تقدم خدمه جليله للأمه بل لأنفسها أيضا، كما أن على المفكرين و

المبدعين من الأمه

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۴۹

عدم التنازل أمام الحكومات الجائره عن مبادئهم الأساسيه و أن يكونوا متمسكين و مؤمنين بها إيمانا راسخا قويا و عليهم الاهتمام البالغ و السعى الحثيث و بكافه الوسائل المتاحه بالإبداع و التفكير فى مختلف الاتجاهات العلميه و التقنيه خدمه للأمه، كما أن لهم المنازله مع هذه الحكومات و لكن بالحكمه و الموعظه الحسنه و بيان أخطائها بلسان طيب و بكلام مقبول، و أنه ليس كل فكر و إبداع لا يكون موافقا لمصالحهم الضيقه إرهاب و تطرف و إن كان يخدم الأمه و المجتمع.

سؤال (۷۴):

اشاره

بعض الكتاب ممن يسمونهم كبارا يعتمدون أكثر الأحيان فى نشر كتبهم على شراء الموضوعات و الأفكار من صغار الكتاب" المغلوب على أمرهم و أكثرهم من الفقراء" و من ثم يقوم هؤلاء الكتاب الكبار بصياغه هذه الموضوعات و الأفكار استعدادا لنشرها، و هذه الحاله كتبت عنها الكثير من الصحف و المجلات فى بعض الدول، ما رأى سماحتكم فى هذه الحاله إذا استفحلت فى مجتمعاتنا العربيه و الإسلاميه؟ ألا تعتبر هذه الحاله إذا استفلحت خطرا على الوضع الثقافى و الفكرى بحيث يصعد من لا يستحق إلى الصداره بينما المبدع الحقيقى يرزح تحت خط الفقر و الحاجه و لا حظوه له من إبداعه؟

الجواب:

نعم تعتبر هذه الحاله خطرا على المجتمع حيث أنها توجب تخلفهم، و من هنا على الدوله الإسلاميه و الجهات المعنيه تشويق المفكرين و المبدعين و تهيئه كافه الوسائل و أسباب الإبداع لهم لكى يخطوا بذلك

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۵۰

خطوه إلى الإمام، و أما عمليه شراء الموضوعات و الأفكار من الكتاب، فهى جائزه فى نفسها و لا بأس بها.

سؤال (۷۵):

اشاره

برأى سماحتكم ما هو الواجب الشرعى الذى ينبغى على الكتاب الالتزام به، و الامه تواجه هذه الظروف و المنعطفات التاريخيه لا سيما فى العراق و ما يجرى فى هذا البلد العريق من احتلال أمريكى بريطانى؟

الجواب:

وظيفه العلماء و المثقفين و المفكرين بل جميع شعب العراق بكافه شرائحه و طوائفه فى الظرف الراهن رص الصفوف و توحيد

الكلمه و الـدعوه إلى الهدوء و الاسـتقرار و اسـتتباب الأمن و الاجتناب عن كل ما يثير الفتنه و البلبله فى البلد و عدم الدخول فى المسائـل المثيره للفتنه و الفسـاد، و التكـاتف و التلاحم و التوافق أمام مؤامرات الأعـداء و مخططاتهم، فأنهم بـذلك قادرون على إنهاء الاحتلال و الوصول إلى الاسـتقلال لا بايجاد البلبله و التفرقه و اشـعال نار الفتنه، فانه ذريعه لبقاء الاحتلال و عـدم وصولهم إلى الاسـتقلال، حيث أن الاحتلاـل قـد فرض عليهم و لم يكن بإجـازتهم و لاـ إنهـائه بـأمرهم و لاـ جاء لمصـلحتهم، و إنما جاء لمصلحه المحتل و لكن عليهم جميعا أن يعرفوا قدر نعمه الحريه التى جاءت لهم قهرا و بغير اختيارهم و يستفيدوا من هذه النعمه لاـ جعلهـا ذريعه لإيجـاد البلبله فى البلـد و الهرج و المرج، فإنهم بـذلك يقـدموا خـدمه جليله للمحتل و إتاحه الفرصه لبقائه فى البلد.

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۵۱

سؤال (۷۶):

اشاره

ما رأى سـماحتكم فى ظهور عده دواوين شرعيه تنسب إلى الأئمه (ع) فهناك ديوان شعر ينسب إلى أمير المؤمنين (ع) و هناك ديوان آخر ينسب إلى الإمام الحسين (ع) و هناك شعر ينسب إلى الإمام الهادى (ع) ... ما مدى صحه هذه النسبه؟

الجواب:

لم تثبت النسبه.

سؤال (۷۷):

اشاره

يلاحظ الكثير من الكتب و الكتيبات و النشرات تباع فى مختلف المكتبات فى دولنا العربيه و الإسلاميه حول الشيعه و مذهبهم و فيها ما فيها من القدح و الذم و التكفير، بينما لا تسـمح هذه الحكومات بطبع ردود علماء الشيعه على ما يرد فى هذه الإصدارات، كما لا تسمح بـدخول أى كتب ترد عليها، ما رأى سـماحتكم فى تصـرف هـذه الحكومات؟ و ما هو تكليفنا الشـرعى تجاه هذه الظاهره؟

الجواب:

الوظيفه أمام هذه الظاهره هى الدفاع عن المذهب بصوره سـلميه و منطقيه بدون الشـجب و الاستنكار، فإنه يثير عواطف الآخرين سلبـا و منشأ للفتنه، و إذا لم يكن الطبع و النشر فى البلـد، يطبع فى بلـد آخر و ينشـر هنـاك بكـافه الوسائـل الممكنه المرئيه و المسموعه.

سؤال (۷۸):

اشاره

ما رأى سماحتكم فى من يقوم من الشعراء و الأدباء بتوظيف الرموز من الحضارات و الديانات الأخرى، و ربما بعضها ديانات وثنيه و إلحاديه و ذلك فى إبداعاتهم الشعريه و القصصيه و الروائيه، و عند ما يتم توجيه النقد إليهم يتذرعون بأن ذلك من باب تداخل الحضارات

و التفاعل مع الثقافات الإنسانيه الأخرى، و لكن القارئ عند ما يقرأ هذه النتاجات الشعريه أو القصصيه سيتأثر بهذه الرموز، و ربما يكون هذا التأثر سلبيا، لأنه سيعجب بثقافات أخرى و أفكار مغايره للأفكار الإسلاميه القائمه على التوحيد؟

الجواب:

إذا كانت تلك الأشعار مؤثره تأثيرا سلبيا لم يجز لهم إبداعها.

سؤال (۷۹):

اشاره

بعض طلاب الدراسات العليا فى الجامعات يعتمدون فى تحضير رسائلهم الجامعيه على الاتفاق مع بعض الكتاب الآخرين لإعداد و كتابه هذه الرسائل و الأبحاث و ذلك بمقابل مبلغ من المال، و من ثم يقوم هؤلاء الطلاب بتقديم هذه الرسائل و الأبحاث بعد قراءتها جيدا استعدادا لمناقشتها، على أساس أنهم من قام بأعداد هذه الرسائل الجامعيه ثم يحصلون على درجات الماجستير أو الدكتوراه كذبا و زورا، ما رأى الشرع فى ذلك بالنسبه لهؤلاء الطلاب؟ و ما رأى الشرع فيمن قام بكتابه الرساله الجامعيه عنهم؟

الجواب:

لا يجوز ذلك كما لا يجوز لمن قام بكتابه الرسائل عنهم.

سؤال (۸۰):

اشاره

هل يجوز للمسلم اقتناء الكتب السماويه من الديانات الأخرى غير الإسلام رغم ما بها من التحريف و التزوير؟

الجواب:

نعم يجوز و لا بأس به، و التحريف و التزوير فيها لا يمنع من جواز شرائها.

سؤال (۸۱):

اشاره

هل يجوز للكاتب أو المحاضر الاستشهاد بحديث من أحاديث الرسول (ص) أو الأئمه (ع) رغم عدم التأكيد من الصيغه الحقيقيه لهذا الحديث، بحيث ينقله بما معناه مع الإشاره إلى كون هذا النص هو حديث نبوى أو لأحد الأئمه (ع)؟

الجواب:

يجوز الاستشهاد به بعنوان أنه مروى فى الكتاب الفلانى و لا يجوز بعنوان أنه قول رسول اللّه (ص) أو أحد الأئمه الأطهار (ع) ما لم يتأكد من صحه الحديث سندا.

سؤال (۸۲):

اشاره

و ما ذا عن آيات القرآن الكريم، هل يجوز للكاتب أو المحاضر أو الخطيب الاستشهاد بآيه و لكنه غير متأكد من النص الحقيقى لها بحيث ينقلها بما معناها و يشير إلى ذلك؟ و ما ذا عمن لم يشر إلى ذلك؟

الجواب:

لا يجوز الاستشهاد بعنوان الآيه من القرآن ما لم يتأكد من نصها.

سؤال (۸۳):

اشاره

ما رأى سماحتكم فى ترجمه القرآن الكريم للّغات الأجنبيه من قبل بعض المترجمين غير الأكفاء الذين قد يخطئون فى الترجمه، بحيث ينقلون بعض المعانى القرآنيه بطريقه لا- تؤدى إلى المعنى الحقيقى للآيات، ما رأى سماحتكم إذا كان ذلك من غير قصد؟ و ما رأى سماحتكم إذا كان ذلك عن قصد من قبل هؤلاء المترجمين للتضليل أو تحريف كلام اللّه؟

الجواب:

لا- يجوز الترجمه من غير الأكفاء إذا علم بأنه قد يخطأ فى الترجمه بما لا يناسب القرآن و صدوره من اللّه تعالى، و أما إذا لم يعلم بذلك

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۵۴

أو كان خطاؤه سطحيا جاز، و أما إذا كان التحريف و التفسير بغير معناه عن قصد، فلا يجوز.

سؤال (۸۴):

اشاره

هل يجوز طباعه المصحف الشريف فى مطابع أصحابها أو العاملين فيها من غير المسلمين سواء فى بلاد إسلاميه أو غيرها؟

الجواب:

نعم يجوز و لا باس بذلك شريطه أن لا يعد عرفا هتكا للقرآن.

سؤال (۸۵):

اشاره

هل يجوز وضع القرآن و هو كتاب سماوى مقدس فى صف الكتب الدنيويه على رفوف المكتبه؟ ألا يعتبر ذلك نوع من الإهانه لكتاب اللّه؟ و ما رأى سماحتكم فيمن يضع المصحف الشريف على كرسى خاص بشكل دائم بجانب المصلى الذى أعتاد الصلاه عليه فى منزله، علما أن المصلى و كرسى القرآن على أرضيه المجلس؟

الجواب:

نعم يجوز و لا يعد هذا هتكا و إهانه للقرآن، كما أنه لا بأس بوضع المصحف الشريف على كرسى خاص فى مفروض المساله.

سؤال (۸۶):

اشاره

هل يجوز طباعه آيات القرآن الكريم للمجنب بواسطه الكمبيوتر دون لمس الكتابه التى على الورق الذى يطبعه بواسطه هذا الجهاز؟

الجواب:

يجوز طباعه المصحف الكريم بواسطه الكمبيوتر.

سؤال (۸۷):

اشاره

نقرأ بين وقت و آخر فى كتب العامه فنجد تفسيرات مرتجله للآيات القرآنيه أو الحديث الشريف، و قد لا يكون لهذه التفسيرات و الرؤى المفهومه من هذه الآيات و الأحاديث أى مستند علمى بحيث تصبح

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۵۵

هذه التفسيرات خاطئه فى الميزان العلمى، هل يجب على المقتدرين علميا الرد على أصحاب هذه الكتابات و ذلك بالتنويه إلى هذه الأخطاء و الرجوع فى التفسير إلى المشهور و ما ورد فيه من أحاديث الرسول الأكرم و أئمه أهل البيت (ع) و ما وافق العقل و الإجماع؟

الجواب:

لا يجب عليهم الرد على أصحاب هذه الكتابات بل قد تكون فى الرد مفسده.

سؤال (۸۸):

اشاره

ما رأى سماحتكم فى "منهج الشك" بحيث يبدأ الباحث فى طرح الموضوعات العلميه بإثاره التساؤلات منطقيا من التشكيك (لعدم وضوح الصوره أو التيقن الكامل) و من ثم البحث عن المطلب شيئا فشيئا إلى أن يقف على الحقيقه، و هل يمكن تطبيق هذا المنهج فى الدراسات القرآنيه كدراسه بعض الحقائق الكونيه التى أشار إليها القرآن الكريم و لا ـ زال العلم يبحث فى مضامينها؟

الجواب:

لا بأس بذلك، و لكن لا يجوز إسناد ما وصل إليه بالدراسه و التحقيق و الحدس و الاجتهاد إليه تعالى.

سؤال (۸۹):

اشاره

أشار القرآن الكريم إلى بعض القضايا المرتبطه بالموت مثل الروح و نزع الروح فى حال الموت و عالم البرزخ و يوم النشور و القيامه و غيرها، هل يستحيل على العلم الحديث البحث فى هذه القضايا بحيث تكون هذه الاستحاله مطلقه و دائمه؟ أم أن البحث فيها من الممكن عقلا؟

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۵۶

الجواب:

نعم يستحيل على العلم الحديث الوصول إليها، لأنها من الأمور و القضايا الغيبيه التى لا يعلمها إلا اللّه أو لمن ارتضى من رسول (ص).

سؤال (۹۰):

اشاره

شهره صحه الكثير من الأحاديث دعت الكثير من الكتاب إلى عدم الإشاره إلى رواه هذه الأحاديث، و يشكل بعض علماء العامه على بعض كتاب الشيعه لأنهم لا يرجعون الحديث إلى مصدره و سنده بل يثبتون نص الحديث كما هو، ما رأى سماحتكم؟ هل يجب ذكر مصدر الحديث و سنده أم أن ذكر المصدر يكفى؟

الجواب:

إذا كان لذكر المصدر و السند فائده إيجابيه فينبغى للكاتب ذكرها.

سؤال (۹۱):

اشاره

ورد فى الأحاديث عن ثواب من يكتب بيتا من الشعر فى الرسول (ص) أو فى الأئمه (ع) يحصل على بيت فى الجنه، ما مدى صحه هذه الأحاديث؟

الجواب:

لم يثبت صحه هذه الأحاديث، و أما العمل بها رجاء فلا بأس به.

سؤال (۹۲):

اشاره

الروايات التى تحدثت عن الملاحم و الفتن عبر التاريخ ما مدى صحتها و هل لها أصل فى تراثنا الإسلامى أم لا؟

الجواب:

لا أساس لها فى تراثنا الإسلامى، و أما الروايات الوارده فى هذا الموضوع فلا أصل لها.

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۵۷

سؤال (۹۳):

اشاره

ما رأى سماحتكم فى صحه نسبه خطبه البيان للإمام على (ع)؟

الجواب:

لا تصح نسبه الخطبه المذكوره إلى الإمام أمير المؤمنين (ع).

سؤال (۹۴):

اشاره

ظهرت بعض الآراء تشكك فى مظلوميه السيده فاطمه الزهراء (سلام اللّه على أبيها و عليها و على بعلها و بنيها) و ظهرت الكثير من الردود على هذه الآراء، و وصل الحد لبعض الردود إلى (التسفيه) و (التحقير) و (السباب) و ربما (التكفير)، ما رأى سماحتكم فى ذلك؟

الجواب:

أما التكفير فلا يجوز إلا بانكار التوحيد أو الرساله أو بإنكار ما يستلزم إنكاره إنكار الرساله و تكذيبها شريطه الالتفات إلى هذه الملازمه و إلا فلا، و أما مظلوميه السيده فاطمه الزهراء (ع) بعد أبيها (ص) فلا شبهه فيها نصا و تأريخا، و أما النقاش حول هذه المسأله و الجدال و السباب و الشتائم و الشجب و الاستنكار فلا يفيد الطائفه إلا فرقه و لا يستفيد منها إلا الأعداء، و حل مثل هذه القضايا لا بد أن يكون بِالْحِكْمَهِ وَ الْمَوْعِظَهِ الْحَسَنَهِ لا بالشجار و الشجب و الاستنكار فإنه يزيد فى تعقيد القضايا أكثر فأكثر، و أن يكون الحل بين الأطراف الصالحه و هدفهم الوحيد من وراء ذلك خدمه المذهب و مصالح الطائفه العامه.

سؤال (۹۵):

اشاره

ظهرت عده كتب تتحدث عن بعض الروايات فى سيره الإمام الحسين (ع) و أحداث يوم عاشوراء، بحيث تشكك هذه الكتب فى

بعض الاحداث مثل زواج القاسم بن الإمام الحسن (ع) من سكينه بنت الإمام الحسين (ع) ما رأى سماحتكم بهذه الأبحاث مطلقا؟ و ما رأى سماحتكم بخصوص صحه أو عدم صحه زواج القاسم من سكينه؟

الجواب:

لم تثبت صحه زواج القاسم من سكينه، و أما قضايا عاشوراء بكافه خصوصياتها يمكن أن تكون مطابقه للواقع جميعا بل لعلها أكثر من ذلك و لكن جمله من هذه الخصوصيات غير واصله إلينا بالنصوص الصحيحه و لا بأس بنقلها رجاء.

سؤال (۹۶):

اشاره

طلابنا الـذين يدرسون فى الغرب تواجههم الكثير من الصـعوبات و منها مواجهه السـفور فى كل مكان، حتى فى الكتب التعليميه توجـد الكثير من صور السـافرات من النسـاء، إلى درجه أن يتعود الطـالب على ذلـك و يعتبره أمرا طبيعيـا لمـا جلبت عليه الحياه الغربيه، ما هو التكليف الشرعى لطلابنا فى مواجهه هذه الحاله؟

الجواب:

النظر إلى النساء السافرات اللواتى إذا نهين لا ينتهين جائز شرعا إذا لم يكن بشهوه فضلا عن صورها فى الكتب.

سؤال (۹۷):

اشاره

مـا هو التكليف الشـرعى للكاتب عنـد ما يكشف أنه أخطأ فى دراسه معينه من دراساته المنشوره فى كتاب أو مجله أو صـحيفه؟ هل يجب عليه شـرعا أن ينوه إلى الخطأ العلمى الذى وقع فيه خصوصا إذا كان هذا الخطأ يسـبب الضرر للآخرين ممن سيطلعون على هذا الرأى؟

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ۵۹

الجواب:

إذا كان الخطاء فى الدراسات النظريه العلميه، فلا يجب عليه التنبيه إلا إذا كان الخطأ فى المسائل العمليه، كما إذا أخطأ الفقيه فى الفتوى بـأن أفتى بجواز شـى ء و كان فى الواقع واجبا أو حراما أو أفتى بوجوبه و هو فى الواقع حرام أو بالعكس، فإنه يجب عليه التنـبيه و إعلاـم النـاس بالخطإ إذا أمكن، و أمـا إذا أفتى بوجوب شـى ء أو حرمته و هو فى الواقع مبـاح، فلاـ يجب عليه التنبيه و الإعلام، كـذلك الحال فى الطبيب، فإنه إذا أخطأ و علم بأن خطأه يؤدى إلى ضـرر معتد به أو إلى الهلاك، فيجب عليه التنبيه و التدارك.

سؤال (۹۸):

اشاره

مـا رأى سـماحتكم فى نشـر صوره المرأه الكـاتبه أو الأـديبه بجانب مقالها أو مادتها الأدبيه فى الصـحف و المجلات فى الـدول الإسلاميه، بحيث تكون الصوره بالحجاب؟

الجواب:

لا بأس إذا كانت محجبه و لكن ليس أمرا حسنا.

سؤال (۹۹):

اشاره

هـل تجيزون اختصار بعض كتب سـماحتكم و تبسـيطها للقراء من الفتيه و الفتيات للاسـتفاده، أم يجب أخـذ الإذن و التنسـيق مع إحدى ممثليات سماحتكم أو أحد وكلائكم؟

الجواب:

لا بأس بذلك إذا كانت فيه فائده دينيه و لا يحتاج إلى الإذن الخاص حينئذ منا، و لكن لا بد أن يكون تحت نظر أحد وكلائنا.

سؤال (١٠٠):

اشاره

هل يجوز شرعا تصوير ذى الروح كاملا و نشرها فى المجله أو الصحيفه أو الكتاب؟

مائه سؤال و جواب حول الكتابه و الكتاب و المكتبات و جوابها، ص: ٦٠

الجواب:

يجوز تصوير ذوى الأرواح عندنا و اما تجسيمها فلا يجوز.

سؤال (١٠١):

اشاره

هل يجوز صناعه الحبر من ماده نجسه؟

الجواب:

لا بأس بذلك، غايه الأمر يبقى الحبر نجسا إذا لم تكن عمليه صناعه الحبر من الاستحاله.

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِی الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمیة للدراسات الكمبيوترية فی أصفهان بإشراف آیة الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامی عام ۱۴۲۶ الهجری فی المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين فی الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر فی العلوم الإسلامية وتبعثرها فی أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمیة للدراسات الكمبيوترية فی أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين فی العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهی منظمة فی برامج إلكترونية وجاهزة فی مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوی تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبیّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ فی المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة فی الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين فی الحوازت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها فی ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمی البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فی نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولیة العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فی مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فی الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتی بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمی لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فی البحث والدراسة وتطبيقها فی أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

٤.CHM

٥.PDF

٦.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

٤.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فی الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فی تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزی

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكترونی : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزی ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب فی طهران ۸۸۳۱۸۷۲۲ ـ ۰۲۱

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.


مركز القائمية اصبهان للبحوث والتحريات الكمبيوترية
WWW
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹